دليل الخطوط العريضة

لإجراءات برنامج الأوفست الكويتي رقم (9)-2007

الشركة الوطنية للأوفست
National Offset Company

المحتويات

القسم	البيان	صفحة من	صفحة إلى
	قائمة المصطلحات المستخدمة في الدليل	أ	ج
1	المقدمة	1	1
2	أهداف برنامج الأوفست	2	2
3	هيكل التنظيم الإداري للشركة الوطنية للأوفست وسياستها التنفيذية	2	2
4	المتعهد الأجنبي والتزام برنامج الأوفست	3	6
5	الوفاء بالتزام برنامج الأوفست	6	7
6	مشروع الأوفست	7	11
7	قيمة العامل المضاعف وائتمانات مشروع الأوفست	11	17
8	شهادة تمام تنفيذ إلتزام الأوفست	17	17
9	الكفالة المصرفية لتطبيق التزام الأوفست	18	18
10	الجزاءات	19	19
11	التقارير الخاصة بتقدم سير العمل في تنفيذ مشروع الأوفست	19	19
12	مراحل تطبيق مشروع الأوفست	19	22
13	خدمات الشركة الوطنية للأوفست	22	22
14	أساس تقييم القيمة النقدية لعقد التوريد والتزام الأوفست وقيمة الاستثمار في مشروع الأوفست	22	22
15	النزاعات القانونية	22	22
16	الافصاح العلني عن مشاريع الأوفست	22	22
17	السرية والمعلومات الخاصة	23	23
18	آلية العمل المتعلقة بالعقود المتميزة لحكومة دولة الكويت	23	23
	الملاحق	24	57

قائمة المصطلحات المستخدمة في الدليل

البند	التعريف
الاوفست	هو التزام يفرض على عقود التوريد العسكرية (بقيمة 3 مليون دينار كويتي وأكثر) والعقود المدينة(بقيمة 10 مليون دينار كويتي وأكثر) التي توقعها الجهات الحكومية مع كيانات أجنبية.
قيمة التزام الاوفست	تحتسب على أساس نسبة 35% من القيمة النقدية الصافية لعقد التوريد بعد خصم القيمة النقدية لأي من البنود التالية وفق إمكانية ورودها : • العقود المبرمة من الباطن مع شركات كويتية. • مشتريات السلع والخدمات الوطنية التي تتم في نطاق عقد التوريد . • القيمة النقدية لحصة الشريك الكويتي في أي شركة تضامنية خاضعة للاوفست • رصيد ائتمانات الاوفست المكتسبة مقابل: تكلفة تأمين الكفالة المصرفية، و/أو مشتريات سلع وخدمات وطنية خارج العقد، و/أو ائتمانات سابقة مرحلة، و/أو ائتمانات اخرى.
العامل المضاعف	يعتبر بمثابة الحافز المالي لتوجيه الشركات الأجنبية الملتزمة بالاوفست للاستثمار في مشاريع تحقق الأهداف الموضوعة لبرنامج الاوفست، من خلال تخفيض قيمة التزام الاوفست بنسبة معادلة لقيمة العامل المضاعف المحدد للمشروع.
العوامل المضاعفة الجزئية أو الفرعية	تمثل العوامل المضاعفة المحددة للمشروع مقابل تحقيقه لكل من الاهداف الاقتصادية الثلاث الأساسية لبرنامج الأوفست (نقل التكنولوجيا، خلق الوظائف للكوادر المحلية، توفير فرص تعليمية وتدريبية لهذه الكوادر)
العامل المضاعف الكلي	يمثل مجموع العوامل المضاعفة الجزئية أو الفرعية التي تحدد لمشاريع الأوفست، في ضوء مجمل تحقيقها للأهداف الاقتصادية الثلاث الأساسية لبرنامج الأوفست (نقل التكنولوجيا، خلق الوظائف للكوادر المحلية، توفير فرص تعليمية وتدريبية لهذه الكوادر)

المحتويات

القسم	البيان	صفحة من	صفحة إلى
	قائمة المصطلحات المستخدمة في الدليل	أ	ج
1	المقدمة	1	1
2	أهداف برنامج الأوفست	2	2
3	هيكل التنظيم الإداري للشركة الوطنية للأوفست وسياستها التنفيذية	2	2
4	المتعهد الأجنبي والتزام برنامج الأوفست	3	6
5	الوفاء بالتزام برنامج الأوفست	6	7
6	مشروع الأوفست	7	11
7	قيمة العامل المضاعف وائتمانات مشروع الأوفست	11	17
8	شهادة تمام تنفيذ إلتزام الأوفست	17	17
9	الكفالة المصرفية لتطبيق التزام الأوفست	18	18
10	الجزاءات	19	19
11	التقارير الخاصة بتقدم سير العمل في تنفيذ مشروع الأوفست	19	19
12	مراحل تطبيق مشروع الأوفست	19	22
13	خدمات الشركة الوطنية للأوفست	22	22
14	أساس تقييم القيمة النقدية لعقد التوريد والتزام الأوفست وقيمة الاستثمار في مشروع الأوفست	22	22
15	النزاعات القانونية	22	22
16	الافصاح العلني عن مشاريع الأوفست	22	22
17	السرية والمعلومات الخاصة	23	23
18	آلية العمل المتعلقة بالعقود المتميزة لحكومة دولة الكويت	23	23
	الملاحق	24	57

الملاحق

القسم	البيان	صفحة من	صفحة إلى
أ	هيكل التنظيم الإداري للشركة الوطنية للأوفست والمسؤوليات الإدارية	24	29
ب	الجهات الحكومية والمؤسسات المستقلة	30	31
ج	نموذج إقرار وتعهد متعلق بتخفيض التزام الأوفست	32	33
د	الضوابط الخاصة بصناديق الأوفست	34	35
هـ	الاتفاقيات المناسبة لنقل التقنية والتعاون التقني	36	37
و	محتويات ورقة الفكرة المبدئية الخاصة بمشروع الأوفست	38	39
ز	محتويات خطة العمل الخاصة بمشروع الأوفست	40	45
ح	نموذج تقرير تقدم سير العمل في مشروع الأوفست	46	47
ط	نموذج مذكرة الاتفاق	48	54
ي	نموذج الكفالة المصرفية وشهادة التخفيض (النموذج "أ" الوارد في مذكرة الإتفاق)	55	57

البند	التعريف
تاريخ بدء الاوفست أو تاريخ بدء تطبيق التزام الاوفست	هو نفسه تاريخ توقيع العقد او تاريخ سريان العقد او تطبيق العقد
ائتمانات الاوفست	تتحقق ائتمانات الاوفست من خلال حاصل ضرب قيمة الاستثمار في مشروع الاوفست بقيمة العامل المضاعف الممنوح لهذا المشروع، وتستخدم هذه الائتمانات لتغطية التزام الاوفست بقدر قيمتها.
ائتمانات اوفست مستقبلية	تتحقق عندما تكون قيمة ائتمانات الاوفست المحققة لمشروع الاوفست أعلى من قيمة التزام الاوفست المترتب على الشركة الأجنبية الملتزمة بالاوفست.
رصيد ائتمانات الاوفست	مجمل ائتمانات الاوفست المكتسبة مقابل كافة الأنشطة التي تقوم بها الشركة الأجنبية الملتزمة بالاوفست بما فيها الاستثمار في مشروع اوفست، تكلفة تأمين الكفالة المصرفية، و/أو مشتريات سلع وخدمات وطنية خارج العقد، و/أو ائتمانات سابقة مرحلة، و/أو ائتمانات أخرى.
القيمة النقدية الموازية لالتزام الاوفست	تمثل حاصل ضرب الاستثمار النقدي في المشروع بالعامل المضاعف المحدد لمشروع الاوفست وهي تعادل مجمل ائتمانات الاوفست المحققة من الاستثمار في المشروع.
كفالة مصرفية	تعادل ما نسبته 6% من القيمة النقدية الصافية لعقد التوريد بعد خصم القيمة النقدية لأي من البنود التالية وفق إمكانية ورودها: • العقود المبرمة من الباطن مع شركات كويتية. • مشتريات السلع والخدمات الوطنية التي تتم في نطاق عقد التوريد. • القيمة النقدية لحصة الشريك الكويتي في أي شركة تضامنية خاضعة للاوفست • رصيد ائتمانات الاوفست المكتسبة مقابل: تكلفة تأمين الكفالة المصرفية، و/أو مشتريات سلع وخدمات وطنية خارج العقد، و/أو ائتمانات سابقة مرحلة، و/أو ائتمانات أخرى.

البند	التعريف
المورد الأجنبي	هو ذاته المتعهد الأجنبي المعرف في دليل الخطوط العريضة
عقد توريد	يمثل العقد الموقع بين كل من المتعهد الأجنبي والجهات الحكومية المختلفة وقد يكون عقد توريد عسكري (مع وزارة الدفاع) أو عقد توريد مدني (مع وزارات الخدمات او غيرها).
الجهة المشترية	تمثل الجهة الحكومية المتعاقدة مع المتعهد الأجنبي.
الطرف الثالث	يمثل طرف خارجي مستقل يعينه المتعهد الأجنبي لتنفيذ التزام الاوفست نيابة عنه بعد موافقة إدارة الشركة الوطنية للاوفست عليه.
رواد الأعمال	أصحاب الأعمال من ذوي المبادرة والإبداع.
نظام الحوكمة	هو تنظيم العلاقة بين الإدارة التنفيذية للشركة ومجلس إدارتها والمساهمين فيها وأصحاب المصلحة بهدف تحسين الكفاءة الاقتصادية وإدارة الشركة، بالاستخدام الأدوات الرقابية والمحاسبية ذاتها المعمول بها في شركات القطاع الخاص.
نقطة التعادل	هي النقطة التي تتساوى عندها الايرادات والانفاق ولا يكون هنالك ربح او خسارة.
القيمة المضافة	هي المقياس الاساسي للتأثيرات الاقتصادية الإجمالية لمشروع الأوفست على الاقتصاد الوطني، وتعادل الفرق بين قيمة المنتج النهائي للمشروع ناقص تكلفة المواد الأولية المستخدمة في عملية الانتاج.

الخطوط العريضة لإجراءات برنامج الأوفست الكويتي

1- المقدمة

1.1 تدير حكومة دولة الكويت برامج للمشتريات العسكرية والمدنية تعنى بتوفير سلع وخدمات من خلال إبرام عقود مع أطراف أجنبية (سواء كانت خاصة أم حكومية). وقد قامت حكومة دولة الكويت بتأسيس برنامج للأوفست (البرنامج) لتسهيل عملية بلورة فرص استثمارية وتأسيس مشاريع تنفذ من خلال الشركات الاجنبية التي ترسى عليها عقود المناقصات الحكومية، وذلك لتشجيع المتعهدين الأجانب على الدخول في شراكات تجارية مع شركات القطاع الخاص الكويتي، مما يعود بالفائدة على الطرفين، على المديين القصير والطويل.

2.1 وكذلك يمكن للمتعهدين الأجانب الاستفادة من برنامج الأوفست لدعم أنشطتهم التجارية في الكويت، اذ ان نظام الأوفست يساعدهم على تعميق معرفتهم وتفهمهم لطبيعة السوق الكويتي. كما يمكن للبرنامج أن يدعم جهودهم في انشاء تحالفات تجارية مع شركاء كويتيين وتبعا لذلك تحسين تواجدهم في أسواق الكويت ومنطقة الخليج.

3.1 أبرم عقد تأسيس الشركة الوطنية للأوفست (الشركة) بتاريخ 28 مارس 2006 كشركة مساهمة مقفلة مملوكة للدولة (ش.م.ق)، وقيدت في السجل التجاري تحت رقم (114257). وحددت مهامها الأساسية بإدارة برنامج الأوفست نيابة عن حكومة دولة الكويت و وزارة المالية، وتسهيل اقامة تحالفات وشراكات فعالة بين المتعهدين الأجانب والقطاع الخاص الكويتي.

4.1 باشرت الشركة الوطنية للأوفست عملها نيابة عن وزارة المالية بموجب عقد إدارة أوكلت بموجبه مهام إدارة برنامج الأوفست للشركة، ابتداءً من 2 سبتمبر 2006.

5.1 بموجب الإتفاقية الخاصة بإدارة برنامج الأوفست (عقد الإدارة) تقوم الشركة الوطنية للأوفست بالإشراف على إدارة وتطبيق إجراءات البرنامج وذلك وفق هذا الدليل للخطوط العريضة لبرنامج الأوفست، والذي يوضح بشكل تفصيلي اجراءات الشركة الوطنية للأوفست بموجب ما هو منصوص عليه في النظام الأساسي للشركة.

تجدر الاشارة الى أنه يتم إعادة تقييم الخطوط العريضة لإجراءات الاوفست بشكل دوري بهدف تحسينها والوصول إلى المستوى الأفضل في التطبيق. وستتوافر جميع التحديثات والتغييرات والإضافات على إجراءات برنامج الأوفست على الموقع الالكتروني للشركة الوطنية للاوفست: www.kuwaitnoc.com

2- أهداف برنامج الأوفست

يسعى برنامج الأوفست لتحقيق الأهداف التالية:

تحقيق منافع اقتصادية مستدامة لدولة الكويت وذلك من خلال تأسيس شراكات طويلة الأمد مع الشركات الأجنبية الملتزمة بالاوفست، مع التركيز على تسهيل اقامة مشاريع مشتركة بالتعاون مع القطاع الخاص الكويتي تراعي الاهداف الثلاث المحورية للبرنامج، وهي:

أ- نقل وتوطين التقنية المتطورة والمناسبة لدولة الكويت وتسهيل دمجها وتكييفها في الاقتصاد المحلي.

ب- دعم التقدم العلمي في قطاع التعليم الإحترافي والتدريب المهني.

ج- خلق وظائف عالية المهارة للكوادر الوطنية.

3- هيكل التنظيم الإداري للشركة الوطنية للأوفست وسياستها التنفيذية

1.3 يتضمن هيكل التنظيم الإداري للشركة الوطنية للأوفست الأقسام الإدارية التالية:

أ- مجلس الإدارة: ويتكون من خمسة أعضاء يمثلون مختلف المؤسسات الحكومية وغير الحكومية في دولة الكويت، ويرأسه عضو ينتخب من قبل المجلس.

ب- المدير العام: ويعين من قبل مجلس الإدارة ومهمته إدارة العمليات اليومية للشركة الوطنية للأوفست

ج- الوحدات الإدارية والمالية والتشغيلية.

2.3 يبين الرسم البياني رقم (١) مخطط هيكل التنظيم الإداري للشركة الوطنية للاوفست. ويمكن الإطلاع على أسماء الأشخاص المسؤولين عن الأقسام الإدارية المبينة في هيكل التنظيم الإداري على الموقع الالكتروني للشركة الوطنية للاوفست: www.kuwaitnoc.com

الرسم البياني رقم (١): مخطط هيكل التنظيم الإداري للشركة الوطنية للأوفست

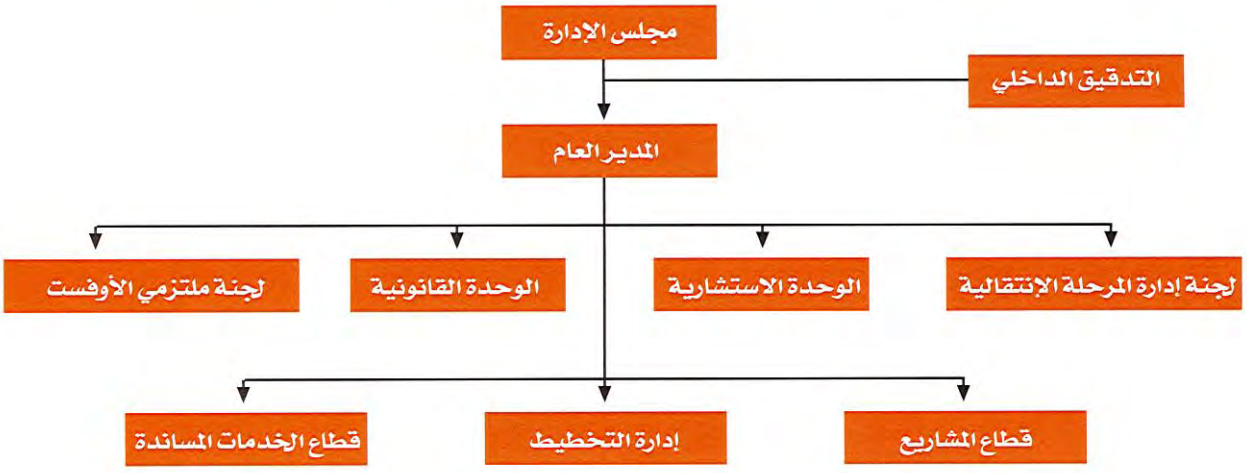

ولمزيد من التفاصيل حول هيكل التنظيم الإداري للشركة الوطنية للأوفست والمسؤوليات الإدارية لكل من أقسامها المختلفة، راجع الملحق رقم (أ).

3.3 تقوم الشركة الوطنية للأوفست بتنفيذ التزاماتها ومهامها طبقا للنظام الأساسي للشركة وعقد الإدارة الموقع مع وزارة المالية، وكذلك وفقا للقوانين والقواعد والنظم المعمول بها في دولة الكويت. وتحرص الشركة على تنفيذ المهام المنوطة بها بفعالية وعلى أفضل وجه ممكن لضمان تحقيق أعلى المستويات في الأداء والإدارة المهنية المتميزة لبرنامج الأوفست. وتعتمد الشركة الوطنية للأوفست على أحدث النظم والتطبيقات العملية لتسهيل التعامل مع المتعهدين الأجانب والأطراف المحلية. وتقوم الشركة الوطنية للأوفست بتوفير كافة وسائل الدعم للمتعهدين الأجانب لمساعدتهم على التنفيذ الناجح لالتزاماتهم تجاه برنامج الأوفست. وقد تقوم الشركة أيضا بمساعدة رواد الأعمال المحليين في الاستفادة من برنامج الأوفست وذلك من خلال استلام مقترحاتهم بخصوص المشاريع الاستثمارية، وتقييم تلك المقترحات، والربط المقابل ما بين المتعهدين الأجانب ورواد الأعمال المحليين من اجل تنفيذ هذه المشاريع. إلا أن تقديم الشركة الوطنية للأوفست لمثل هذه الخدمات لرواد الأعمال المحليين لا يحملها أي مسئوليات تجاههم.

4- المتعهد الأجنبي والتزام برنامج الأوفست

1.4 تعريف المتعهد الأجنبي وماهيته:

يعرف المتعهد الأجنبي في نطاق إجراءات برنامج الأوفست على أنه: أي كيان حكومي أو خاص (تجاري) تتوفر فيه إحدى الصفات التالية:

أ- أي كيان أو كيانات أجنبية معنوية غير مسجلة أو قائمة في الكويت يتوفر لديها التزام تعاقدي مباشر لتوفير السلع و/أو الخدمات ("عقد توريد") لحكومة دولة الكويت.

ب- أي كيان أو كيانات أجنبية معنوية تعتبر طرف في عقد يمثله كيان محلي معنوي يعمل بصفة وكيل عنه أو ممثله القانوني والذي بموجبه يبقى الكيان أو الكيانات الأجنبية بشكل كامل وشامل المسئول عن تطبيق عقد التوريد.

ج- أي إتحاد شركات تضامنية يتم تأسيسها بين كيان أو كيانات أجنبية معنوية وكيان أو كيانات كويتية معنوية بهدف التوقيع والتنفيذ المشترك لعقد توريد مع الحكومة الكويتية.

د- أي كيان معنوي لا تتوفر فيه الشروط الواردة أعلاه ويصنف من قبل الشركة الوطنية للأوفست كمتعهد أجنبي.

1.1.4 بعض الأمثلة للمتعهدين الأجانب:

- شركة أجنبية أو طرف حكومي أجنبي يوقع عقد توريد للسلع و/أو الخدمات مع وزارة الدفاع في دولة الكويت.
- شركة أجنبية توقع عقدا لتوريد وتوفير الخدمات بصفة طرف ثاني مع وزارة الكهرباء والماء.
- كيان أجنبي يكون طرفا في عقد توريد ويمثله في ذلك كيان محلي يعمل كوكيل أو ممثل قانوني للكيان الأجنبي.

- إتحاد شركات تضامنية ينشأ بين كيان أو كيانات محلية مع متعهد أجنبي واحد أو أكثر أو مع حكومات أجنبية كطرف متعاقد رئيسي في عقد التوريد المبرم مع الجهات الحكومية والمؤسسات المستقلة أو مع طرف يكون مفوض بالقيام بدور التمثيل المحلي او الدولي.
- مورد أجنبي للسلع والخدمات بموجب عقد توريد حيث يتم بموجبه إنجاز كافة أو غالبية الأعمال أو الخدمات (التي يفترض توفيرها بموجب العقد) بواسطة المتعهد الأجنبي. ويشمل ذلك على سبيل المثال: بناء مصانع الصرف الصحي، معالجة النفايات، مصانع إعادة التدوير، أو تقديم خدمات نفع عام رئيسية أو مركزية.
- مورد للمعدات والخدمات الدفاعية يكون قد منح عقد التوريد نتيجة الاتفاق المباشر بين حكومة دولة الكويت وحكومة الدولة الأجنبية لتزويد الكويت بالمعدات والخدمات الدفاعية.

2.1.4 بعض الأمثلة عن الكيانات التي لا تصنف ضمن فئة المتعهدين الأجانب:

- الكيان الأجنبي (شركة تجارية أجنبية أو مؤسسة حكومية أجنبية) الذي يوقع عقدا للأعمال الإنشائية والبناء. مثال على هذه المشاريع: بناء الطرق، البنية التحتية، المباني الحكومية والمدارس.
- الكيان الأجنبي الذي يعمل فقط كمورد للسلع في مجال العقود المدنية (على أساس تسليم فوب (F.O.B) سواء كان ذلك يتم بشكل مباشر أو عن طريق الموزع أو الوكيل المحلي أو حين يكون إنجاز وتنفيذ كافة أو غالبية الاعمال أو الخدمات بواسطة كيان محلي.
- كافة العقود التي توقع مع أي كيان حكومي كويتي والتي تندرج تحت نمط عقود المشاركة بين القطاعين العام والخاص (PPP).

2.4 تعريف الكيان الخاضع لبرنامج الأوفست:

أي متعهد أجنبي رسا عليه عقد توريد يندرج تحت إحدى الفئات التالية يعتبر خاضع لنظام برنامج الأوفست:

أ- عقد توريد عسكري مع حكومة دولة الكويت سواء كان ذلك داخل أو خارج دولة الكويت (مع وزارة الدفاع أو وزارة الداخلية أو الحرس الوطني أو ما شابه ذلك)، بحيث تكون القيمة الفردية للعقد ككل أو بعد التعديل أو التمديد مساوية أو تزيد عن مبلغ 3 ملايين دينار كويتي.

ب- عقد توريد مدني مع حكومة دولة الكويت (أي غير ذي علاقة بقطاعي الدفاع والأمن) داخل دولة الكويت، بحيث تكون القيمة الفردية للعقد ككل أو بعد التعديل أو التمديد مساوية أو تزيد عن مبلغ 10 ملايين دينار كويتي.

3.4 التزام الأوفست:

عندما يعتبر المتعهد الأجنبي خاضع لبرنامج الأوفست، وفقاً لما هو مبين في "القسم 4-2" أعلاه، يطبق عليه التزام الأوفست.

وتبلغ قيمة التزام الأوفست 35% (خمسة وثلاثون بالمائة) من القيمة النقدية الإجمالية لعقد التوريد بعد خصم اي من التخفيضات المبينة أدناه.

وتقوم الشركة الوطنية للأوفست عند تحديد قيمة التزام الأوفست المتصلة بالعقود المدنية (غير العسكرية) بالتدقيق في تفاصيل العقد ونطاق الأعمال المتضمنة به وتأخذ بالاعتبار إمكانية خصم قيمة الحالات المبينة أدناه من القيمة الإجمالية لعقد التوريد قبل تحديد قيمة التزام الأوفست:

- قيمة العقود المبرمة من الباطن والموكلة إلى شركات كويتية عاملة، وذلك وفقاً لشروط تكون محددة مسبقا ضمن عقد التوريد.
- قيمة السلع و/أو الخدمات التي يتم شراؤها محليا، والتي تكون قد تحددت مسبقا في عقد التوريد.

وتقوم الشركة الوطنية للأوفست بخصم قيمة العقود الموكلة من الباطن للشركات الكويتية و/أو قيمة السلع والخدمات التي يتم شراؤها محليا من القيمة الإجمالية لعقد التوريد، وذلك بعد أن يكون عقد التوريد قد تم توقيعه، وبعد أن تتسلم من المتعهد الأجنبي الوثائق التي تثبت إبرام مثل تلك الصفقات مصحوبة بخطابات من الجهات الحكومية والمؤسسات المستقلة المعنية تؤكد صحة ما ورد فيها. وفي حال اعتمدت الشركة الوطنية للأوفست هذه التخفيضات فانه يتوجب على الشركة الملتزمة ببرنامج الأوفست أن تقدم إلى الشركة الوطنية للأوفست بيان "إقرار وتعهد متعلق بخفيض إلتزام الأوفست" (كما هو موضح في الملحق (ج)). وتبعا لهذا البيان تقر الشركة الملتزمة ببرنامج الأوفست بأنها قد منحت تخفيضا في التزام الأوفست، وأنها في حال تبين لاحقا أنها تستحق تخفيضا اقل مما تم منحها، عندها ستكون ملتزمة بتسوية الفرق لصالح برنامج الأوفست.

كذلك تقوم الشركة الوطنية للأوفست بتخفيض قيمة الالتزام المترتب على الشركة الملتزمة بالأوفست لقاء أي ائتمانات أوفست تمنح لها، وذلك مثل:

- ائتمانات الأوفست المحصلة مقابل تكلفة اصدار الكفالة المصرفية (انظر القسم 9).
- ائتمانات الأوفست الممنوحة بعد توقيع العقد (انظر القسم 1.2.7).
- ائتمانات الأوفست الممنوحة قبل توقيع (ارساء) العقد (انظر القسم 2.2.7).

ويجوز للشركة الوطنية للأوفست النظر في إمكانية تقليص قيمة إلتزام الأوفست بما يعادل القيمة النقدية المكافئة لنسبة مشاركة الكيانات القانونية الكويتية في أي تحالف كويتي-أجنبي يكون قد فاز بعقد توريد مع حكومة دولة الكويت، ويخضع لبرنامج الأوفست، وذلك بعد التحقق من مصداقية توزيع تلك النسبة ما بين الطرف الكويتي والطرف الأجنبي، ووفقاً للشروط التالية:

- يجب أن لا تتعدى حصة مشاركة الكيانات القانونية الكويتية في التحالف (الكويتي-الأجنبي) نسبة 30%.
- في حال قررت الشركة الوطنية للأوفست تقليص قيمة التزام الأوفست بما يعادل نسبة مشاركة الكيانات القانونية الكويتية في أي تحالف كويتي- أجنبي، فإنه لن يسمح لهذا التحالف بعد ذلك المطالبة بأن تخصم من قيمة عقده الخاضع لبرنامج الأوفست أي عقود من الباطن قد يوقعها مع شركات محلية كويتية.

وعليه يتم احتساب قيمة التزام الأوفست المتعلق بالعقود المدنية (غير العسكرية) وفقاً للمعادلة التالية:

قيمة إلتزام الأوفست = 35%{ (القيمة النقدية لعقد التوريد) – (القيمة النقدية للعقود المبرمة من الباطن أو السلع والخدمات الوطنية التي يتم شراؤها في نطاق عقد التوريد، أو القيمة النقدية لنسبة الشريك الكويتي في أي شركة تضامنية خاضعة للأوفست)}
– (ائتمانات الأوفست المحصلة من قبل الشركة الخاضعة للبرنامج، وذلك وفقاً لما هو مبين في "القسم 7").

أما احتساب قيمة التزام الأوفست المتعلق بالعقود العسكرية فيتم وفقاً للمعادلة التالية:

قيمة التزام الأوفست = (35% × القيمة النقدية لعقد التوريد) – (ائتمانات الأوفست المحصلة من قبل الشركة الخاضعة للبرنامج وذلك وفقاً لما هو مبين في "القسم 7")

وتعتبر قيمة التزام الأوفست رقما مرجعياً وليس الإلتزام النقدي الذي يتوجب على الشركة الخاضعة لبرنامج الأوفست استثماره، حيث أن هذا الالتزام النقدي يتم تحديده في مرحلة لاحقةً بعد قيام الملتزم ببرنامج الأوفست بتسليم مشروعه أو مشاريعه المقترحة طبقا لإجراءات البرنامج لاعتمادها من قبل الشركة الوطنية للأوفست.

4.4 تاريخ بدء سريان التزام الأوفست:

يصبح التزام الأوفست ساري المفعول على المتعهد الأجنبي من التاريخ الفعلي لتوقيع عقد التوريد.

5- الوفاء بالتزام برنامج الأوفست:

يتوجب على الملتزمين ببرنامج الأوفست الوفاء بالتزاماتهم وذلك من خلال اختيارهم أو تقديمهم لمشروع واحد أو أكثر (المشروع)، والذي يفترض الموافقة عليه من قبل الشركة الوطنية للأوفست، وفقاً للإجراءات المبينة في دليل الخطوط العريضة لبرنامج الاوفست، هذا وتقوم الشركة الوطنية للأوفست بتحديد قيمة العامل المضاعف لكل مشروع كما هو موضح في "القسم 1.7" من هذا الدليل. وبناء على قيمة العامل المضاعف الممنوح للمشروع فإنه يتم تحديد القيمة النقدية المطلقة والمحققة من خلال الاستثمار في المشروع والموازية لإلتزام الأوفست.

وعليه يتم احتساب القيمة النقدية الموازية لالتزام الأوفست والمحققة عبر الاستثمار بالمشروع (ا)، وفقاً للمعادلة التالية:

القيمة النقدية الموازية لإلتزام الأوفست (أ) = {الإستثمار النقدي في المشروع (أ) × العامل المضاعف لمشروع الأوفست (أ)}

ويتم الوفاء بكامل التزام الأوفست المترتب على المتعهد الأجنبي عندما يكون مجموع القيمة (القيم) النقدية الموازية لالتزام الأوفست، والمحققة من المشروع الأوفست (أ) أو من عدة مشاريع أوفست منفذة، مساوياً لقيمة التزام الأوفست المترتب على المتعهد الأجنبي.

أي بمعنى:

قيمة إلتزام الأوفست = (إجمالي القيمة النقدية الموازية لإلتزام الأوفست، والمحققة من خلال الاستثمار في عدة مشاريع أوفست).

وإذا كان إجمالي القيمة النقدية الموازية لإلتزام الأوفست، والمحققة من خلال الاستثمار في مشاريع الأوفست، أقل من قيمة التزام الأوفست المترتب على المتعهد الأجنبي، يتوجب على المتعهد الأجنبي الاستثمار في مشاريع أوفست إضافية للوفاء بكامل التزام الأوفست المترتب عليه.

اما إذا كان إجمالي القيمة النقدية الموازية لإلتزام الأوفست، والمحققة من خلال الاستثمار في مشاريع أوفست، أكثر من قيمة التزام الأوفست المترتب على المتعهد الأجنبي، فانه يحقق رصيد ائتمانات الأوفست عن مبالغ الاستثمارات الزائدة، ويتم التعامل معها كما هو مبين في "القسم 2.7" من هذا الدليل.

6- مشروع الأوفست

يبدأ مشروع الأوفست من خلال قيام المتعهد الأجنبي بتقديم ورقة الفكرة المبدئية للمشروع إلى الشركة الوطنية للأوفست بهدف الحصول على الموافقة المبدئية.

وعندما يتم إرساء مناقصة التوريد وقبل توقيع العقد الخاص بهذه المناقصة تقوم الشركة الوطنية للأوفست والمتعهد الأجنبي أو وكيله الرسمي بتوقيع "مذكرة اتفاق"، حيث يتحدد بموجبها المسار الذي بناءً عليه سيتم الوفاء بالتزام الأوفست الناشئ عن هذا العقد. ويمكن ان يتم التوقيع على مذكرة الاتفاق في أي وقت قبل توقيع عقد التوريد او بالتزامن مع تاريخ توقيع العقد ولكن ليس بعده.

1.6 مشاريع الأوفست المباشر وغير المباشر

يمكن للملتزمين ببرنامج الأوفست الوفاء بالتزامات الاوفست عبر تقديم اقتراحات لمشاريع الأوفست المباشر او غير المباشر.

ومشاريع الأوفست المباشر هي تلك التي يقوم فيها المتعهد الأجنبي بمشروع يخدم الجهة الحكومية المتعاقدة معه، مثال ذلك: ترتيبات توريد السلع والخدمات مقابل التزام الأوفست، أو منح رخص التقنية أو الإنتاج المشترك للسلعة او الخدمة الموردة داخل الكويت. وتفيد مشاريع الأوفست المباشر في تقليل تكلفة الشراء والتشغيل و/أو الصيانة من خلال مشاركة المتعهد الاجنبي نفسه في توريد السلعة او الخدمة المحددة في العقد.

والمجالات التي يمكن أن تنفذ فيها مشاريع الأوفست المباشر هي التالية:

- مشاريع المنح.
- مشاريع الخصخصة.
- المشاريع المتعلقة بوزارة الدفاع، بما في ذلك مشاريع التدريب والصيانة ومختبرات الفحص.
- المشاريع ذات الاستخدامات المزدوجة لاغراض عسكرية ومدنية.

اما مشاريع الأوفست غير المباشر فهي تلك التي يوافق فيها المتعهد الأجنبي على دعم جهود الدولة في تطوير القطاع الخاص الكويتي، من خلال المشاركة في مشاريع استثمارية غير مرتبطة بعقد التوريد الاصلي، لإنتاج المنتجات والخدمات، إما لغرض تشجيع الصادرات أو احلال الواردات.

وتتنوع مشاريع الأوفست المباشر وغير المباشر، حيث يمكن أن تأخذ أي من الأشكال المقترحة في "القسم 3.6"، وفيما يلي بعض الأمثلة من مشاريع الأوفست المباشر وغير المباشر:

- **مثال 1: مشاريع الأوفست المباشر**
  - تأسيس المختبرات، الخدمات أو معدات الصيانة ضمن نطاق عمل الكيان الحكومي الكويتي المتعاقد معه.
  - برامج تدريب للعمالة الوطنية على المديين القصير والطويل سواء على استخدام الأنظمة والمعدات أو تطبيقات تكنولوجية متطورة.
  - تطوير برمجيات أو أنظمة مختصة لتطبيقات محددة.
  - تأسيس كيانات تجارية بالمشاركة مع اطراف حكومية او مع غيرها كمالك رئيسي أو كشريك لتزويد الخدمات أو السلع للجهة المشترية و/أو لقطاعات أخرى.
- **مثال 2: مشاريع الأوفست غير المباشر**
  - المنح أو التبرعات للمنظمات المعتمدة في الكويت التي توفر الخدمات التعليمية والصحية أو الخدمات العامة.
  - تأسيس كيانات تجارية في الكويت لتوفير السلع والخدمات.
  - تأسيس مراكز للتدريب المتخصص للكوادر الوطنية.
  - انشاء صناعات مرتبطة بقطاع الطاقة.
  - الاستثمار في مشاريع الطاقة البديلة.
  - الاستثمار في مجالات ترشيد استخدام المياه او الطاقة.
  - شراء المنتجات والسلع والخدمات الوطنية.
  - تأسيس مشاريع بنظام عقود المشاركة بين القطاعين العام والخاص (P.P.P) وبمشاركة اطراف محلية.

2.6 مصادر مشاريع الأوفست

عند قيام المتعهد الأجنبي الملتزم ببرنامج الأوفست بتنفيذ التزامه، يمكن أن يقترح تنفيذ مشروع أوفست او اكثر من المصادر التالية:

أ- قائمة مقترحات المشاريع الموافق عليها من قبل الشركة الوطنية للأوفست والتي تتضمن مشاريع أوفست مباشر وغير مباشر.

ب- مشاريع الاوفست المباشر أو غير المباشر أو صناديق الأوفست، والتي تكون قد تم اقتراحها من قبل الملتزم ببرنامج الأوفست، والتي تتطابق مع المعايير والشروط المبينة في "القسم 4.6".

ج- الصناديق الاستثمارية المعتمدة من قبل الشركة الوطنية للأوفست والتي يمكن للملتزم ببرنامج الأوفست المشاركة فيها، أو التي يمكن تقديمها من قبل الملتزم.

3.6 انواع مشاريع الأوفست

عند تطبيق أي من الخيارين " أ " أو " ب " أعلاه، فانه يمكن للملتزم ببرنامج الأوفست اختيار احد المشاريع التالية أو أكثر:

أ- تأسيس مشروع أوفست تجاري بالاشتراك مع شركات او مقاولين أو مواطنين كويتيين.

ب- تأسيس مشروع تجاري بنظام الأوفست تكون فيه حصة رأس مال الملتزم ببرنامج الأوفست أكثر من 49%، ويدخل في نطاق قانون راس المال الاجنبي رقم 8 لسنة2001 (وتعديلاته) المنظم للاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الكويت.

ج- القيام بتوسيع وتطوير مشروع تجاري قائم.

✓ د- المساهمة أو تقديم منحة/منح عينية لمشاريع أوفست معتمدة من قبل الشركة الوطنية للأوفست.

هـ- المشاركة في الصناديق الاستثمارية القائمة والمعتمدة من قبل الشركة الوطنية للأوفست أو تطوير وإنشاء صناديق أوفست استثمارية جديدة بموجب القوانين واللوائح الكويتية المنظمة لذلك بهدف تمويل عمليات تنفيذ مشاريع الأوفست العامة شرط الالتزام بالمبادئ التالية:

- يجب أن تكون لصناديق الأوفست الاستثمارية كيانات محلية قانونية، وتدار من قبل مؤسسات مالية متخصصة، كويتية أو أجنبية. ويجب أن تكون معتمدة من قبل الشركة الوطنية للأوفست.
- يجب أن تهدف صناديق الأوفست الاستثمارية إلى إنجاز أهداف برامج الأوفست، كمشاريع الأوفست الأخرى.

(يمكن مراجعة الضوابط الخاصة بصناديق الأوفست في الملحق (د)).

و- أي فكرة مشروع أوفست آخر معتمد من قبل الشركة الوطنية للأوفست.

4.6 معايير الشركة الوطنية للأوفست لاعتماد مقترحات مشاريع الأوفست

تقوم الشركة الوطنية للأوفست باعتماد مقترحات مشاريع الأوفست تبعا لمدى تلبيتها للمعايير التالية:

أ- إذا كان مشروع الأوفست سيؤدي إلى نقل وتوطين وتكييف تقنية ملائمة لدولة الكويت، يجب أن يتم تقييم التقنية المنقولة، وذلك قد يكون من خلال ما يلي:

- تحديد ما إذا كانت التقنية المنقولة موجودة ومستخدمة في دول أخرى، وما تكلفة نقلها إلى دولة الكويت.
- تحديد ما هي مخاطر تقادم هذه التقنية خلال فترة زمنية قصيرة، واستبدالها بتقنية بديلة.
- تحديد القيمة النقدية للتقنية وذلك من خلال الاستعانة بشركات متخصصة محلية أو دولية، بحيث يتم اختيار تلك الشركات بالتعاون ما بين الملتزم ببرنامج الأوفست والشركة الوطنية للأوفست.

(لمزيد من المعلومات عن الاتفاقيات المناسبة لنقل التقنية والتعاون التكنولوجي، راجع الملحق (هـ)).

ب- إذا كان مشروع الأوفست يخلق فرص عمل في مجال المهارات العالية للمواطنين الكويتيين وفقا للقوانين والنظم الكويتية المعتمدة. وتقوم الشركة الوطنية للأوفست بتقييم عدد ونوع وتنوع فرص العمل التي يخلقها مشروع الأوفست.

ج- إذا كان المشروع يساهم في تطوير كوادر ذات الكفاءة والانتاجية، عبر التدريب المهني المتخصص. وفي هذا الخصوص تقوم الشركة الوطنية للأوفست بتقييم مقترحات برامج تدريب وتطوير مهارات الكوادر الكويتية وتحديد مدى تطابقها مع المعايير المعتمدة من قبلها.

د- إذا كان المشروع يعمل على تحسين وتشجيع التعاون بين الشركات العالمية والقطاع الخاص الكويتي.

هـ- إذا كان المشروع المقترح يحقق قيمة اقتصادية مضافة لدولة الكويت.

و- إذا كان المشروع يدعم جهود حكومة دولة الكويت في جذب الاستثمار الأجنبي للاقتصاد الكويتي.

ز- إذا ساهم المشروع في تعزيز صادرات المنتجات المصنعة محليا أو تقليص الاعتماد على الواردات الأجنبية.

تجدر الإشارة إلى أن البنود (أ) و (ب) و (ج) أعلاه هي متطلبات إلزامية، ويكفي أن يلبي المشروع المقترح أي من هذه المتطلبات للحصول على الموافقة، ويجوز على معدلات عوامل مضاعفة مختلفة. أما البنود الأخرى (د) و (هـ) و (و) و (ز) فيتم تقييمها من قبل الشركة الوطنية للأوفست لتمكينها من تحديد قيمة العامل المضاعف لمشروع الأوفست.

5.6 تملك مشاريع أوفست قائمة

في بعض الحالات يجوز للملتزمين ببرنامج الأوفست اقتراح تنفيذ إلتزامهم تجاه برنامج الأوفست من خلال تملك مشاريع أوفست قائمة تم إنشاؤها وتنفيذها من قبل ملتزمين ببرنامج الأوفست آخرين. ولن توافق الشركة الوطنية للأوفست على أي مقترح لفكرة مشروع أوفست في حال كان هدفه ينحصر في تملك حصة أو مشاركة في راس مال مشروع أوفست قائم، لكن إذا كان مقترح المشروع يهدف إلى توسيع وتطوير مشروع الأوفست القائم، وأن المشروع المطور يستوفي المعايير المحددة في "القسم 3.6" والمتعلقة بشروط الموافقة على مشروع الأوفست، فإنه في هذه الحال قد توافق الشركة الوطنية للأوفست على هذا المشروع.

6.6 الشكل القانوني لمشروع الأوفست، وتوزيع حقوق المساهمين

إن عملية تحديد الشكل القانوني وتوزيع حقوق المساهمين في مشاريع الأوفست التجارية متروكة للملتزم ببرنامج الأوفست ليأخذ القرار بخصوصها وفقاً للقوانين والنظم التجارية والنظم الأخرى المعمول بها في دولة الكويت.

7.6 مشاريع الأوفست الخارجية (الاوفشور)

إن الأولوية تعطى بشكل عام لمشاريع الأوفست المقترح تنفيذها داخل دولة الكويت. انما يمكن للشركة الوطنية للأوفست اعتماد فكرة مشروع أوفست، مقترح تنفيذه خارج الكويت إذا كان هذا المشروع قادر على تلبية أهداف برنامج الأوفست، وتحديداً ما يتعلق بالوفاء بالمعايير المنصوص عليها في "القسم 4.6". وفي هذه الحالة يمكن للشركة الوطنية للأوفست أن تختار إخضاع مشاريع الأوفست الخارجية لجميع القواعد والنظم التي تحكم أداء التزامات الأوفست.

8.6 تنفيذ مشاريع الأوفست من خلال طرف ثالث

يجوز للملتزم ببرنامج الأوفست اختيار تنفيذ التزامه عبر إبرام اتفاقيات محلية أو دولية مع طرف ثالث. وفي هذه الحالة، يجب على الملتزم ببرنامج الأوفست التنبه إلى التالي:

- يجب أن يكون الطرف الثالث المعين قد حاز على الموافقة من قبل الشركة الوطنية للأوفست.
- يبقى الملتزم ببرنامج الأوفست مسئولا بشكل كامل عن أداء التزام الأوفست المتعلق بعقد التوريد الخاص به ولن يتم إخلاء مسئوليته حتى يتم الوفاء كليا بأي التزام أوفست.

9.6 تنفيذ مشاريع الأوفست من خلال شراء السلع والخدمات الوطنية

يمكن للملتزمين ببرنامج الأوفست الوفاء بالتزاماتهم تجاه هذا البرنامج عبر شراء السلع والخدمات الوطنية، ولكن وفقاً للشروط التالية:

أ- يجب ألا تكون السلع أو الخدمات الوطنية المشتراة لتنفيذ إلتزام الأوفست مرتبطة بأي شكل من الأشكال بعقد التوريد الأصلي الذي يستهدف تغطية الالتزام الناشئ عنه. وكذلك يجب ألا ترتبط هذه المشتريات بأي عقود اخرى يوقعها المتعهد الاجنبي مع حكومة دولة الكويت.

ب- إذا لم يكن ممكنا تحديد قيمة مشتريات السلع والخدمات الوطنية خلال المراحل الأولى من إجراءات توقيع عقد التوريد، فانه يجوز للملتزم ببرنامج الأوفست أن يطلب إضافة ائتمانات الأوفست المحققة عبر تلك المشتريات إلى رصيده من ائتمانات الأوفست، ليستخدمها في الوفاء بالتزامه/التزاماته تجاه برنامج الأوفست، والتي قد تنشأ عن عقد/عقود توريد مستقبلية، لكن ذلك يجب أن يتم خلال فترة لا تتعدى ثلاث سنوات من تاريخ تحقيق تلك الإئتمانات.

ج- عند تحديد قيمة ائتمانات الأوفست التي يجب منحها للملتزم ببرنامج الأوفست مقابل مشترياته من السلع والخدمات الوطنية، فانه يتم اعتماد عامل مضاعف قدره العدد (واحد). (انظر القسم 5).

7- قيمة العامل المضاعف وائتمانات مشروع الأوفست

1.7 العامل المضاعف لمشروع الأوفست

إن الهدف من نظام العوامل المضاعفة التي تمنح لمشاريع الأوفست هو تشجيع الملتزمين ببرنامج الأوفست (أو من يمثلهم) على المبادرة في تأسيس مشاريع الأوفست التي تؤدي عند تنفيذها إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية لبرنامج الأوفست. ويتم تحديد الأولوية للمشاريع وقيم العوامل المضاعفة التي تمنح لها إنطلاقاً من مدى إسهامها في تحقيق أهداف برنامج الاوفست. ويخصص عامل مضاعف لكل مشروع أوفست يقترح من قبل الملتزمين ببرنامج الأوفست، وذلك تبعا لمدى تحقيق مشروع الأوفست لأهداف برنامج الأوفست المنصوص عليها في "القسم 2"، والمعاد التأكيد عليها في "القسم 4.6" والمقياس بشكل رئيسي هو مدى تحقيق المشروع البنود (أ) و (ب) و (ج) المدرجة في "القسم 4.6" والتي يعاد ذكرها أدناه للتأكيد على أهميتها:

أ- هل يحقق مشروع الأوفست أي تقنية أو عدد من التقنيات المحددة ؟ ما هو نوع هذه التقنية؟ وهل يمكن استيعابها وتطبيقها وتشغيلها ؟ ما هي فائدة هذه التقنيات للاقتصاد الكويتي أو قطاعاته ؟ ما هي تكاليف نقل وامتلاك هذه التقنية إذا كان ذلك ممكنا؟ (راجع الملحق هـ).

ب- هل يدعم مشروع الأوفست توظيف الكوادر الوطنية ؟ وما هو عددهم ؟ وفي أي مجال من المهارات ؟ وما هي مدة التعاقد معهم ؟

ج- هل يوفر مشروع الأوفست تدريبا متخصصا للكوادر الوطنية ؟ وما هو نوع التدريب ؟ وما هي مدة تدريبهم ؟ وكم هو عدد المتدربين ؟ ومن هم المدربون ؟ وما هي المهارات التي ستتحقق بعد التدريب ؟ وأين سيتم الاستعانة بهم في المشروع ؟

ويتم تحديد قيمة العامل المضاعف لمشروع الأوفست تبعا لنوعيته، أي إذا كان من ضمن مشاريع الأوفست المباشر أو من مشاريع الأوفست غير المباشر أو أنه أحد صناديق الأوفست المعتمدة. ويظهر الجدول رقم (1) قيم العوامل المضاعفة التي تمنح لكل نوع من مشاريع الأوفست.

وتحديد العوامل المضاعفة لمشاريع الأوقست المباشر وغير المباشر يتم وفق الآتي:

أ- العوامل المضاعفة لمشاريع الأوقست المباشر وغير المباشر

- مشاريع الأوقست المباشر لها الأولوية القصوى، وتمنح أعلى قيم العوامل المضاعفة الخاصة بالأوقست.
- تتراوح قيم العوامل المضاعفة لمشاريع الأوقست المباشر ما بين 1.75 إلى 5.5 تبعا لمدى تحقيق هذه المشاريع أهداف برنامج الأوقست المنصوص عليها في هذا الدليل.
- يتم منح أعلى قيمة للعامل المضاعف لمشاريع الأوقست التي تحقق جميع أهداف برنامج الأوقست، أما مشاريع الأوقست التي لا تحقق جميع أهداف برنامج الأوقست فتمنح عوامل مضاعفة أقل قيمة.
- يتم حساب العامل المضاعف الكلي لمشروع الأوقست من مجموع العوامل المضاعفة الفرعية التي تمنح مقابل كل هدف من أهداف برنامج الأوقست يتم تحقيقه عبر مشروع الأوقست، كما هو منصوص عليه في الجدول (1).
- إن مشاريع الأوقست غير المباشر تأتي في المرتبة الثانية من حيث الأولوية وذلك بالمقارنة مع مشاريع الأوقست المباشر. وينعكس ذلك على قيمة العوامل المضاعفة التي تمنح لمشاريع الأوقست غير المباشر.
- تتراوح قيم العوامل المضاعفة التي تمنح لمشاريع الأوقست غير المباشر من 1 إلى 5 تبعا لمدى تحقيق هذه المشاريع لأهداف برنامج الأوقست كما ورد أعلاه.
- عند حساب العوامل المضاعفة لمشاريع الأوقست غير المباشر فان الشركة الوطنية للأوقست تأخذ بالاعتبار تصنيف القطاعات الاقتصادية التي تندرج تحتها مثل هذه المشاريع. ويتم منح مشاريع الأوقست في القطاعات الاقتصادية الرئيسية مثل الصحة والتعليم والبيئة والبرامج الاجتماعية والتصنيع والخدمات قيم أعلى للعوامل المضاعفة (راجع التصنيف الاقتصادي العالمي لكل النشاطات الاقتصادية (ISIC) الصادر عن منظمة الأمم المتحدة على الموقع الشبكي التالي: http://unstats.un.org/unsd/cr/registry/default.asp

ب- العامل المضاعف لصناديق الأوقست

- إن صناديق الأوقست هي مجال آخر يمكن من خلاله أن ينفذ الملتزمون ببرنامج الأوقست التزامات الأوقست الخاصة بهم.
- ويجب أن تحقق صناديق الأوقست ما لا يقل عن هدفين من أهداف برنامج الأوقست، المنصوص عليها في القسم 2 من هذا الدليل، لتمنح عامل مضاعف قدره 3.5. ويمكن أن يرفع العامل المضاعف هذا إلى5.5 بعد قيام الشركة الوطنية للأوقست بمراجعة إنجازات تلك الصناديق بشكل سنوي، والتأكد من تحقيقها للأهداف الأساسية الثلاث لبرنامج الأوقست.
- في اطار هذا النوع من مشاريع الأوقست يقوم الملتزم ببرنامج الأوقست بإيداع قيمة الاستثمارات النقدية الخاصة بالتزام الأوقست في صندوق أوقست معتمد مسبقا من قبل الشركة الوطنية للأوقست. وفي ضوء قيمة الاستثمار التي يودعها الملتزم ببرنامج الأوقست في الصندوق، وقيمة العامل المضاعف التي تمنح للصندوق يتم تحديد القيمة النقدية الموازية لالتزام الأوقست والتي تتحقق للملتزم بالبرنامج من خلال هذا الاستثمار، وذلك وفقاً للمعادلة التالية :

القيمة النقدية الموازية لإلتزام الأوقست = (الاستثمار النقدي في الصندوق × العامل المضاف المحدد للصندوق)

ويتم الوفاء بالتزام الأوفست من خلال الاستثمار في صندوق الأوفست إذا كان :

القيمة النقدية الموازية لإلتزام الأوفست = قيمة التزام الأوفست

وتعتبر صناديق الأوفست الاستثمارية ملائمة على وجه الخصوص للمتعهدين الأجانب الذين لديهم التزامات أوفست صغيرة الحجم أو الذين ليس لديهم القدرة أو الجاهزية لتطبيق مشاريع الأوفست المباشر منها وغير المباشر.

جدول 1 : قيم العوامل المضاعفة وفق نوعية مشاريع الأوفست وأهدافها

نوعية مشروع الأوفست	أهداف مشروع الأوفست			العامل المضاعف الأدنى	العامل المضاعف الأعلى
	نقل التقنية	خلق فرص عمل	التعليم والتدريب		
أوفست مباشر	2	1.75	1.75	1.75	5.5
أوفست غير مباشر	1.5 إلى 1.8	1.0 إلى 1.60	1.0 إلى 1.60	1.0	5.0
صناديق الأوفست				3.5	5.5

2.7 نظام ائتمانات الأوفست

يسمح نظام ائتمانات الأوفست للملتزمين ببرنامج الأوفست بأن يحصلوا على ائتمانات أوفست مقابل استثماراتهم في مشاريع الأوفست، ويتم احتساب وخصم ائتمانات الأوفست من قيمة التزام الأوفست المترتب على الملتزمين بالبرنامج، مما يمكنهم من الوفاء جزئيا أو كلياً بالتزاماتهم تجاه البرنامج. وهناك نوعان من ائتمانات الأوفست:

أ- ائتمانات الأوفست التي تتحقق بعد توقيع العقد : وتتضمن الائتمانات التي يحققها الملتزم ببرنامج الأوفست بعد ترسية المناقصة عليه وتوقيعه للعقد، وعلى سبيل المثال:

- الإئتمانات المحققة عبر الاستثمار في مشاريع أو صناديق الأوفست.
- الإئتمانات الناتجة عن تكلفة تأمين الكفالة المصرفية التي يتحملها الملتزم ببرنامج الأوفست.
- الإئتمانات المحققة نتيجة شراء السلع والخدمات الوطنية من قبل الملتزم بالأوفست نظير قيامه بتنفيذ التزام الأوفست.

ب- ائتمانات الأوفست التي تتحقق قبل توقيع العقد: وهي تلك التي تتحقق نتيجة كافة النشاطات التي يقوم بها الملتزمون ببرنامج الأوفست المحتملون، والتي بنتيجتها يمكن أن يحصلوا على ائتمانات أوفست كما هو منصوص عليه في هذا الدليل.

1.2.7 ائتمانات الأوفست التي تتحقق بعد توقيع العقد:

تمنح ائتمانات الأوفست ما بعد توقيع العقد نتيجة الأنشطة المتنوعة التي يقوم بها الملتزم ببرنامج الأوفست للوفاء بالتزام الأوفست وفق عقد التوريد، وقد يحقق الملتزم بالبرنامج ائتمانات الأوفست ما بعد توقيع العقد من خلال الآتي:

أ- ائتمانات الأوفست التي تتحقق نتيجة الاستثمار في مشاريع أو صناديق الأوفست

عند الاستثمار في مشروع/مشاريع أو صندوق/صناديق الأوفست المعتمدة من قبل الشركة الوطنية للأوفست فان الملتزم ببرنامج الأوفست سيكون مخولا للحصول على ائتمانات الأوفست قد تكون مساوية أو تتجاوز قيمة الالتزام القائم تجاه الملتزم بالبرنامج، وإذا كانت قيمة ائتمانات الأوفست المحققة نتيجة هذا الاستثمار تتجاوز قيمة الالتزام القائم فانه يجوز للشركة الوطنية للأوفست أن تمنح ائتمانات الأوفست للملتزم بالبرنامج لاستخدامها في أداء التزامات الأوفست المستقبلية.

وعليه فإذا كان:

القيمة النقدية الموازية لإلتزام الأوفست = (الاستثمار النقدي في المشروع (أ) × العامل المضاعف لمشروع الأوفست (أ))
= قيمة التزام الأوفست القائم

يعتبر الاستثمار في مشروع/صندوق الأوفست (أ) كافيا بالضبط لتغطية التزام الاوفست القائم.

أما إذا كان:

القيمة النقدية الموازية لإلتزام الأوفست = (الاستثمار النقدي في مشروع (أ) × العامل المضاف لمشروع الأوفست (أ))
> قيمة التزام الاوفست القائم

فإنه في هذه الحال يعتبر الاستثمار في مشروع الأوفست (أ) فائضا عن المقدار المطلوب لتغطية الالتزام القائم، وهذا يخول الملتزم ببرنامج الاوفست الحصول على إئتمانات الأوفست مستقبلية، حيث أن قيمة هذه الائتمانات المستقبلية ستكون معادلة للفرق بين القيمة النقدية الموازية لالتزام الأوفست وقيمة التزام الأوفست ، أي:

قيمة الإئتمانات المستقبلية = القيمة النقدية الموازية لالتزام الأوفست (أ) - قيمة إلتزام الأوفست القائم

إن إئتمانات الأوفست المستقبلية يمكن استخدامها من قبل الملتزم ببرنامج الأوفست لتغطية جزء من أو كل إلتزاماته المستقبلية تجاه برنامج الأوفست، لكن القيمة الإجمالية لائتمانات الأوفست المستقبلية التي يمكن تحقيقها من خلال مشروع الأوفست يجب ألا تتعدى قيمة إلتزام الأوفست القائم، والذي يستهدف أصلاً تغطيته من خلال مشروع الأوفست المنفذ. اي أن قيمة الإئتمانات المستقبلية التي يمكن تحصيلها من قبل الملتزم ببرنامج الأوفست يجب ألا تتخطى نسبة 100% من قيمة الالتزام المترتب عليه عند تنفيذ المشروع.

ب- ائتمانات الأوفست التي تتحقق لقاء تكلفة إصدار الكفالة المصرفية

عند قيام الملتزم ببرنامج الأوفست بتقديم كفالة مصرفية للشركة الوطنية للأوفست، فانه يمكن أن يحقق ائتمانات أوفست مقابل التكاليف النقدية التي يتحملها لاستصدار هذه الكفالة، وفي هذه الحالة فإن قيمة إئتمانات الأوفست التي تحتسب لصالح الملتزم ببرنامج الأوفست تكون معادلة للتكلفة التي يتحملها لاستصدار الكفالة المصرفية. بمعنى آخر فإن كل دينار كويتي يتحمله الملتزم ببرنامج الأوفست لاستصدار الكفالة المصرفية تؤدي الى تخفيض قيمة التزام الأوفست المترتب عليه بالمقدار نفسه، دون أي اعتبار لقيمة العامل المضاعف لمشروع الأوفست. وتتم عملية منح الإئتمانات مقابل تلك التكاليف بعد قيام الملتزم ببرنامج الأوفست بتزويد الشركة الوطنية للأوفست بشهادة من البنك المصدر للكفالة المصرفية تبين تكلفة تلك الكفالة، وتبعا لذلك تكون:

ائتمانات الأوفست المكتسبة مقابل تكلفة تأمين الكفالة المصرفية = التكلفة النقدية لتأمين الكفالة المصرفية

وكمثال على ذلك: إذا كانت قيمة عقد التوريد الموقع مع الملتزم ببرنامج الأوفست تبلغ 10 مليون دينار كويتي، وقيمة الكفالة المصرفية التي تترتب عليه تبلغ ما يعادل نسبة 6 % من عقد التوريد، والتكلفة المالية السنوية التي تترتب عليه لاستصدار الكفالة المصرفية تتراوح ما بين 3,000 إلى 9,000 دينار كويتي (بنسبة تتراوح ما بين 0.5% إلى 1.5% من قيمة الكفالة المصرفية المطلوبة)، فإذا أنهى المتعهد الأجنبي إلتزام الأوفست المترتب عليه بعد مرور فترة 5 سنوات، ستكون تكلفة الكفالة المصرفية 15,000 إلى 45,000 دينار كويتي، وبالتالي فإن ائتمانات الأوفست التي تتحقق للملتزم ببرنامج الأوفست ستتراوح قيمتها ما بين 15,000 إلى 45,000 دينار كويتي. ولمزيد من المعلومات عن الكفالة المصرفية (راجع القسم (9)).

ج- إئتمانات الأوفست التي تتحقق لقاء المشتريات من السلع والخدمات الوطنية

إذا قام الملتزم ببرنامج الأوفست أثناء تنفيذه لإلتزامه بشراء سلع و/أو خدمات وطنية فانه يمكن أن يحقق لقاء هذه المشتريات إئتمانات الأوفست والتي تضاف إلى رصيده، وذلك بقيمة تعادل القيمة النقدية لهذه المشتريات من السلع والخدمات التي يتم شراؤها محليا. وهذا يعني تطبيق عامل مضاعف لمشروع الأوفست بقيمة (واحد). وهنا تكون:

ائتمانات الأوفست المكتسبة لقاء مشتريات السلع و/أو الخدمات الوطنية = القيمة النقدية للسلع و/أو الخدمات الوطنية التي تم شراؤها

د- ائتمانات الأوفست الأخرى

قد تقوم الشركة الوطنية للأوفست في بعض الحالات بمطالبة الملتزم ببرنامج الأوفست إجراء دراسات أو تحليلات إضافية لمشاريع الأوفست المقترحة أو القائمة. على سبيل المثال: التحقق من قيمة وجدوى التقنية وإعداد خطط العمل المفصلة أو أية متطلبات أخرى. وتبعا لمثل هذه المتطلبات تمنح الشركة الوطنية للأوفست ائتمانات الأوفست للملتزم ببرنامج الأوفست بقيمة تعادل القيمة النقدية للتكاليف الناتجة عن تنفيذ مثل هذه المتطلبات الإضافية، أي أن قيمة العامل المضاعف التي يتم تحديدها لقاء تلك التكاليف تبلغ العدد (واحد). وتجدر الإشارة إلى أن منح إئتمانات الأوفست من قبل الشركة الوطنية للأوفست لقاء تلك التكاليف التي قد يتحملها الملتزم ببرنامج الأوفست، يتم بعد أن يقوم هذا الأخير بتقديم مستندات اثباتية لتلك التكاليف وبعد أن تقوم الشركة الوطنية للأوفست بمراجعة تلك المستندات والموافقة عليها.

وهنا تكون:

ائتمانات الأوفست المكتسبة لقاء تحقيق المتطلبات الإضافية للشركة الوطنية للأوفست = القيمة النقدية للتكاليف الناتجة عن تنفيذ المتطلبات الإضافية

هـ- حساب إجمالي ائتمانات الأوفست التي تتحقق بعد توقيع العقد، هو كما يلي :

إجمالي إئتمانات الأوفست المحققة بعد توقيع العقد

= القيمة النقدية الموازية لإلتزام الأوفست (الإئتمانات الناتجة عن الاستثمار)
+ إئتمانات الأوفست المكتسبة مقابل تكلفة تأمين الكفالة المصرفية
+ إئتمانات الأوفست المكتسبة لقاء مشتريات السلع و/أو الخدمات الوطنية
+ إئتمانات أخرى

2.2.7 ائتمانات الأوفست التي تتحقق قبل توقيع العقد: (ائتمانات الأوفست المسبقة)

- إن المتعهدين الأجانب الذين ليس لديهم التزام أو التزامات الأوفست (بمعنى أنهم ليسوا من الملتزمين ببرنامج الأوفست) لكنهم يتوقعوا أن يقوموا بإبرام عقود مستقبلية تكون خاضعة لبرنامج الأوفست، يمكن أن يبادروا إلى تنفيذ مشروع أوفست بشكل مسبق، بحيث يحصلون لقاء ذلك على ائتمانات الأوفست المسبقة، ويمكنهم كذلك استخدام وتطبيق ائتمانات الأوفست المتحققة مقابل أي التزام أو التزامات مستقبلية قد تترتب عليهم في المستقبل.
- إن كافة مشاريع الأوفست المزمع تنفيذها بشكل مسبق للعقد، يجب أن تحظى على الموافقة المسبقة من قبل الشركة الوطنية للأوفست.
- إن إئتمانات الأوفست المحققة بشكل مسبق للعقد يمكن أن يتم استخدامها من قبل المتعهدين الأجانب لمدة أقصاها 3 سنوات من تاريخ تحقيق تلك الائتمانات.
- يمكن تحويل أو تخصيص أو بيع ائتمانات الأوفست المحققة بشكل مسبق للعقد إلى طرف أو أطراف ثالثة لتستفيد منها في تغطية التزامات الأوفست الخاصة بها، لكن ذلك يجب أن يحظى على الموافقة المسبقة من قبل الشركة الوطنية للأوفست كما أن تحويل أو تخصيص أو بيع ائتمانات الأوفست هذه لطرف ثالث يمكن إنجازه ضمن مدة أقصاها 3 سنوات من تاريخ اكتساب هذه الائتمانات.
- يتم إحتساب ائتمانات الأوفست المسبقة للعقد لكل مشروع أوفست يتم تنفيذه وفقاً للمعادلة التالية:

إئتمانات الأوفست التي تتحقق بشكل مسبق للعقد

= قيمة الاستثمار في مشروع الأوفست × العامل المضاعف المحدد لمشروع الأوفست

3.7 احتساب ائتمانات الأوفست

- يتم احتساب قيمة ائتمانات الأوفست بناءً على القيمة النقدية الموازية لإلتزام الأوفست والمتعلقة بمساهمة الملتزم ببرنامج الأوفست في مشاريع أو صناديق الأوفست المختارة من قبله والمعتمدة من قبل الشركة الوطنية للأوفست، وعند احتساب إئتمانات الأوفست يتم الاستناد على قيمة مشاركة الملتزم ببرنامج الأوفست في راس مال مشروع الأوفست، والأصول المادية منها والغير مادية (على سبيل المثال براءات الاختراع، حق المعرفة). وفيما يلي خطوات احتساب ائتمانات الأوفست لمشروع أوفست استثماري، واتخاذ قرار منح تلك الإئتمانات:

أ- يتم تحليل وتقييم المشروع واعتماده من قبل الشركة الوطنية للأوفست كمشروع أوفست.

ب- تتم عملية الاستثمار الفعلي في المشروع من قبل الملتزم ببرنامج الأوفست.

ج- يتم مراجعة واعتماد بيانات السنة المالية الأولى لمشروع الأوفست من قبل الشركة الوطنية للأوفست، وفي ضوئها يتم تقييم الائتمانات المحققة من الاستثمار في المشروع ويتم منح إئتمانات الأوفست.

- تحدد قيمة ائتمانات الأوفست الناشئة من الاستثمار في المشروع تبعا لما يلي:

أ- يتم تحديد قيمة استثمار المتعهد الأجنبي/الملتزم ببرنامج الأوفست في مشروع أو صندوق الأوفست.

ب- يتم تحديد قيمة ائتمانات الأوفست المحققة بعد توقيع العقد، وذلك وفقاً لما هو مبين في "القسم 1.2.7".

ج- يتم تحديد قيمة ائتمانات الأوفست المحققة قبل توقيع العقد، وذلك وفقاً لما هو مبين في "القسم 2.2.7".

د- يتم احتساب مجموع ائتمانات الأوفست المحققة، كما في المعادلة التالية:

مجموع ائتمانات الأوفست = إئتمانات الأوفست المحققة بعد توقيع العقد + إئتمانات الأوفست المحققة قبل توقيع العقد

- يمكن تحويل أو تخصيص ائتمانات الأوفست المستقبلية التي يتم تحقيقها إلى أطراف ثالثة أو بيعها لمتعهدين أجانب أو ملتزمين ببرنامج الأوفست آخرين بغرض استخدامها لتغطية إلتزامات الأوفست المترتبة عليهم، بشرط حصول هذه الصفقات على الموافقة المسبقة من قبل الشركة الوطنية للأوفست، على أن يتم تنفيذها في مدة أقصاها 3 سنوات من تاريخ اكتساب تلك الائتمانات.

8- شهادة تمام تنفيذ إلتزام الأوفست

يتم إصدار شهادة تمام تنفيذ إلتزام الأوفست من قبل الشركة الوطنية للأوفست لصالح الملتزم ببرنامج الأوفست أو من يمثله بعد التأكد من إتمامه لكافة التزاماته تجاه البرنامج، وتمثل هذه الشهادة إقرارا من قبل الشركة الوطنية للأوفست بان الملتزم ببرنامج الأوفست قد أتم التزاماته تجاه البرنامج كما هو منصوص عليه في "مذكرة الاتفاق". ولكن لإصدار مثل هذه الشهادة فان الشركة الوطنية للأوفست ستطلب من الملتزم ببرنامج الأوفست المعلومات التالية:

- البيانات المالية المتعلقة بمشروع الأوفست والتي تغطي السنة المالية الأولى للمشروع مصدقة من قبل احدى مكاتب التدقيق المحاسبي المعتمدة من قبل الشركة الوطنية للأوفست.
- إذا كان الاستثمار يتضمن نقلا للتقنية و/أو المعرفة الفنية إلى دولة الكويت فانه يجب أن يتم تقييم التكلفة النقدية لهذه التقنية، وذلك من قبل شركة عالمية متخصصة يتم اختيارها بالتوافق ما بين الشركة الوطنية للأوفست والملتزم بالبرنامج.
- شهادة من البنك إذا كان ذلك ملائماً تؤكد قيام الملتزم ببرنامج الأوفست بتحويل استثماره فعلياً إلى مشروع الأوفست.
- إذا كان مشروع الأوفست هو عبارة عن شركة مساهمة فانه في هذه الحال يجب تقديم النظام الأساسي الرسمي للشركة وشهادة تسجيلها.
- نسخة عن شهادات توزيع الأسهم في المشروع والمعتمدة من قبل وزارة التجارة أو الجهات المعنية، وتبين قيمة حصة أسهم الملتزم ببرنامج الأوفست في مشروع الأوفست.

قبل إصدار شهادة تمام تنفيذ إلتزام الأوفست يجوز للشركة الوطنية للأوفست طلب زيارة لموقع مشروع الأوفست وتقييم مدى التقدم الفعلي المنجز.

9- الكفالة المصرفية لتطبيق إلتزام الأوفست

لضمان تنفيذ الملتزم ببرنامج الأوفست لالتزامه يتوجب أن يقوم بتوفير كفالة مصرفية إلى الشركة الوطنية للأوفست، بحيث تكون هذه الكفالة غير مشروطة وغير قابلة للنقض أو التجزأة. كما يجب أن تكون صادرة عن أحد المصارف الكويتية لصالح الشركة الوطنية للأوفست، وخاضعة للشروط التالية:

- أن تكون قيمتها معادلة لنسبة 6% من قيمة عقد التوريد.
- أن يتم تسليمها إلى الشركة الوطنية للأوفست خلال مدة 30 يوم من تاريخ توقيع عقد التوريد، أو عندما يبدأ التنفيذ الفعلي لعقد التوريد.
- أن تكون صالحة لمدة سنة وقابلة للتجديد حتى تمام تنفيذ التزام الأوفست، والذي يتحدد في ضوء "شهادة تمام تنفيذ التزام الأوفست".
- بعد إتمام كل جزء من التزام الأوفست، تقوم الشركة الوطنية للأوفست بمنح الملتزم ببرنامج الأوفست "شهادة تخفيض الكفالة المصرفية" والتي تعكس مراحل التنفيذ الجزئي لالتزام الأوفست، وفي ضوء هذه الشهادة يتم تخفيض قيمة الكفالة المصرفية من قبل المصرف المصدر لهذه الكفالة.
- عند قيام الملتزم ببرنامج الأوفست بالوفاء الكامل لإلتزامه وفقا للشروط المنصوص عليها في "القسم (8)"، تقوم الشركة الوطنية للأوفست بإصدار شهادة إلغاء الكفالة المصرفية.
- إذا قامت الجهات الحكومية الكويتية المتعاقدة مع الملتزم ببرنامج الأوفست بإلغاء عقد التوريد لأي سبب من الأسباب فانه تبعا لذلك سيتم إلغاء الكفالة المصرفية.
- ستقوم الشركة الوطنية للأوفست بتسييل الكفالة المصرفية في حال اخفق الملتزم ببرنامج الأوفست بتنفيذ التزام الأوفست المترتب عليه، وفقاً لبنود مذكرة الاتفاق و/أو ملحقاتها إن وجدت.
- في حال قيام الشركة الوطنية للأوفست بتسييل الكفالة المصرفية فإنها ستقوم بإعفاء الملتزم ببرنامج الأوفست من التزامه. وفي هذه الحالة ستقوم الشركة الوطنية للأوفست بالاتصال بالكيانات الحكومية الكويتية المختصة لإبلاغها بعدم قيام الملتزم بالبرنامج بتنفيذ إلتزامه أو تقصيره في ذلك، وبالتالي ستوصي باستبعاد المتعهد الأجنبي من أي عقود توريد مستقبلية.
- سيحصل الملتزم ببرنامج الأوفست على ائتمانات الأوفست، لقاء أي أعباء مالية يتحملها نتيجة تسديد عمولات للبنك المصدر للكفالة. ويتم احتساب ائتمانات الأوفست التي تتحقق للملتزم بالبرنامج تبعا للمعادلة التالية:

إئتمانات الأوفست المحققة لقاء تكاليف إستصدار الكفالة المصرفية
= الأعباء المترتبة لاستصدار الكفالة المصرفية

10- الجزاءات

إذا اخفق الملتزم ببرنامج الأوفست في تسليم الكفالة المصرفية المطلوبة خلال الفترة الزمنية المحددة أو رفض تنفيذ التزام الأوفست وفق الشروط المنصوص عليها في مذكرة الاتفاق، فانه سيتم فرض جزاءات على الملتزم ببرنامج الأوفست، وذلك بمعدل لا يتجاوز 6% من قيمة عقد التوريد الخاضع لالتزام أوفست. وسيتم خصم قيمة الجزاءات من أي دفعة/دفعات مالية مستحقة للملتزم ببرنامج الأوفست بموجب عقد التوريد، وذلك بالتعاون والتنسيق مع كيانات الحكومة الكويتية المختصة التي تعاقدت مع الملتزم ببرنامج الأوفست.

وفي حال تم فرض جزاءات فان الشركة الوطنية للأوفست ستقوم بالاتصال بكيانات الحكومة الكويتية المختصة لإبلاغها بعدم قيام الملتزم ببرنامج الأوفست بتنفيذ التزامه، وستوصي باستبعاده من أي عقود توريد مستقبلية.

11- التقارير الخاصة بتقدم سير العمل في تنفيذ مشروع الأوفست

- خلال مراحل التحضير لتنفيذ مشروع الأوفست يتوجب على الملتزم ببرنامج الأوفست إطلاع الشركة الوطنية للأوفست بكافة مراحل تنفيذه، وأن يقدم للشركة الوطنية للأوفست تقارير ربع سنوية عن سير العمل في المشروع تتضمن أهم الإنجازات والمعوقات التي واجهت المشروع، والخطوات التي اتخذت لمعالجتها، وبناء على هذه التقارير ستقوم إدارة الشركة الوطنية للأوفست بتسخير كافة جهودها للتعاون مع الملتزم ببرنامج الأوفست ومساعدته على تجاوز المعوقات التي تواجه المشروع.
- عند المباشرة في تنفيذ مشروع الأوفست وبعد إكمال سنته المالية الأولى، فانه يجب أن يچقدم للشركة الوطنية للأوفست تقريراً مفصلاً وشاملاً عن سير العمل في المشروع، بحيث يتضمن هذا التقرير البيانات المالية للمشروع والتي يتوجب أن تكون مصدقة من قبل إحدى مكاتب التدقيق المحاسبي المعتمدة من قبل الشركة الوطنية للأوفست.
- خلال السنوات اللاحقة لتنفيذ المشروع يتوجب تقديم تقارير سنوية للشركة الوطنية للأوفست، توضح الإنجازات الاقتصادية للمشروع، وتحديداً تلك المتعلقة بتوظيف وتدريب الكوادر الكويتية ونقل التقنية.

12- مراحل تطبيق مشروع الأوفست

1.12 تاريخ بدء تطبيق إلتزام الأوفست

- كما اشير في "القسم 4.4" يصبح التزام الأوفست ساريا اعتباراً من تاريخ توقيع عقد التوريد. ويعتبر هذا تاريخ بدء الأوفست.
- إذا تم تأجيل تطبيق عقد التوريد لمدة أكثر من (90) يوما من تاريخ توقيعه، وفي حال كان لهذا التأجيل أثر ملموس على العقد، فانه يجوز للمتعهد الأجنبي أن يطلب من الشركة الوطنية للأوفست تعديل تاريخ بدء الأوفست الخاص به إلى تاريخ سريان العقد.
- إذا حصلت تغييرات جذرية في تطبيق الجدول الزمني لعقد التوريد بعد تاريخ توقيعه، وإذا كانت هذه التغييرات غير ناتجة عن تقصير في الأداء أو عدم الأداء من قبل الملتزم بالأوفست، فانه يجب أن يقوم الملتزم بالأوفست فورا بإخطار الشركة الوطنية للأوفست ويجوز له تبعاً لذلك طلب تعديل تاريخ بدء إلتزام الأوفست.
- تقوم الشركة الوطنية للأوفست بمراجعة طلبات التعديل المقدمة من قبل ملتزمي الأوفست وتتخذ الإجراءات الضرورية بناء على الحالات المعروضة عليها.

2.12 مراحل تنفيذ برنامج الأوفست

يوضح الجدول 2 أدناه أهم مراحل تنفيذ التزام الأوفست حتى إتمامه.

المرحلة	توصيف الخطوات
مرحلة ورقة الفكرة المبدئية	• تبدأ هذه المرحلة قبل توقيع عقد التوريد. • يتوقع أن يطلع المتعهدون الأجانب على كافة شروط واجراءات برنامج الأوفست. • يطلب من الشركات المؤهلة من المتعهدين الأجانب الذين يقدمون أفضل عروض للمناقصات أو المتعهدين الأجانب الذين يتفاوضون لإبرام عقود توريد مباشرة مع حكومة دولة الكويت، التقدم إلى الشركة الوطنية للأوفست بورقة الفكرة المبدئية الخاصة بمقترحاتهم لتنفيذ مشروع الأوفست الذي يخططون لتأسيسه في حال تمت ترسية عقد التوريد عليهم. (الملحق (ز) يشير الى المعلومات الأساسية التي يجب أن تتضمنها ورقة الفكرة المبدئية لمشروع الاوفست). • تقوم الشركة الوطنية للأوفست بتقييم ورقة الفكرة المبدئية لمشروع الاوفست، وقد تطلب معلومات إضافية وتقرر تبعا لذلك اعتماد أو رفض مقترح الفكرة المبدئية. • إذا تمت الموافقة على مقترح الفكرة المبدئية فانه يمكن للمتعهد الأجنبي قبل توقيع عقد التوريد مع حكومة دولة الكويت أو أي من الالجهات الحكومية والمؤسسات المستقلة التابعة لها، أن يقوم بمتابعة التفاوض وتوقيع مذكرة الاتفاق مع الشركة الوطنية للأوفست. • إذا تم رفض ورقة الفكرة المبدئية من قبل الشركة الوطنية للأوفست فانه يجب على المتعهد الأجنبي تقديم مقترح آخر او اختيار احد مشاريع الأوفست التي تكون الشركة الوطنية للأوفست قد وافقت عليها سابقاً أو أن تقوم بالمشاركة في احد الصناديق الاستثمارية للشركة الوطنية للأوفست.
مرحلة مذكرة الاتفاق	• يتم توقيع "مذكرة الاتفاق" من قبل كل من المتعهد الأجنبي وإدارة الشركة الوطنية للأوفست قبل أو عند توقيع عقد التوريد. • طبقا لما يرد في مذكرة الاتفاق يكون المتعهد الأجنبي ملتزما بشكل رسمي بأداء التزامه تجاه برنامج الأوفست والذي يعتبر متطلبا إجباريا مسبقا لتوقيع عقد التوريد. (الملحق (ي) يبين نموذج لـ "مذكرة الاتفاق"). • يجب أن يتطابق تاريخ بدء التزام الأوفست مع تاريخ توقيع عقد التوريد وليس مع تاريخ توقيع مذكرة الاتفاق. • يجب أن يقوم الملتزمون ببرنامج الأوفست بتقديم الكفالة المصرفية خلال 30 يوما من تاريخ توقيعهم لعقد التوريد مع الحكومة الكويتية لضمان قيامهم بتنفيذ التزام الأوفست.

المرحلة	توصيف الخطوات
مرحلة خطة عمل المشروع	• يجب أن توفر خطة العمل التفاصيل الخاصة بتطبيق وتشغيل مشروع الأوفست لمدة خمس سنوات على اقل تقدير. (الملحق (ز) يضع قائمة بالمعلومات الأساسية التي يجب أن تتضمنها خطة عمل المشروع). • يتوجب على الملتزمين ببرنامج الأوفست انجاز خطة عمل مشروع الأوفست خلال 4 شهور من تاريخ توقيع عقد الترويد. • يمكن تمديد فترة التحضير لخطة عمل مشروع الاوفست بالاتفاق مع الشركة الوطنية للأوفست، بعد أن تقوم هذه الأخيرة بدراسة كل حالة على حدة.
مرحلة الموافقة على خطة عمل مشروع الاوفست	• تقوم إدارة الشركة الوطنية للأوفست بتحليل وتقييم خطة عمل مشروع الاوفست وفقا للإجراءات الداخلية وذلك خلال شهرين من تاريخ تسلمها. • يجب على الملتزم ببرنامج الاوفست تقديم أية معلومات إضافية قد تطلبها إدارة الشركة الوطنية للأوفست خلال هذه المرحلة. • إذا تمت الموافقة على خطة عمل مشروع الاوفست يتم إخطار الملتزم ببرنامج الأوفست، ويتوقع منه البدء في الإجراءات اللازمة لاستكمال الاستعدادات لتنفيذ مشروع الأوفست. • إذا لم تتم الموافقة على خطة عمل مشروع الاوفست فان الملتزم ببرنامج الأوفست يطالب عند ذلك بتسليم خطة عمل جديدة أو بإجراء التعديلات المطلوبة في الخطة السابقة. ويتم خصم أي تأخير ناجم عن ذلك من فترة السماح، وقد يؤدي التأخير المستمر الى اتخاذ الاجراءات الجزائية اللازمة بحق الملتزم ببرنامج الاوفست.
مرحلة فترة السماح	• تمنح فترة سماح لا تتجاوز 6 اشهر من تاريخ الموافقة على خطة عمل مشروع الأوفست. • خلال فترة السماح يجب على الملتزم ببرنامج الأوفست الانتهاء من كافة الدراسات والمعاملات لمشروع الأوفست ويجب عليه تأمين كافة التراخيص والأذونات التي يجب لمشروع الأوفست حيازتها كي يكون جاهزا للتطبيق عند انتهاء فترة السماح. • أي تأخير في جدول تنفيذ مشروع الأوفست يكون الملتزم ببرنامج الأوفست مسئولا عنه، يتم خصمه من فترة السماح. • أي تأخير في جدول تنفيذ مشروع الأوفست يكون ناشئ عن إدارة الشركة الوطنية للأوفست، يتم إضافته إلى فترة السماح. • يتوجب على الملتزم ببرنامج الأوفست تقديم تقارير ربع سنوية عن سير العمل خلال فترة السماح لإدارة الشركة الوطنية للأوفست.

المرحلة	توصيف الخطوات
انجاز مشروع الأوفست	• عند قيام الملتزم ببرنامج الأوفست بالاستثمار الفعلي في مشروع الأوفست المعتمد وتتوافر كافة الشروط المطلوبة (الموضحة في القسم 8)، تقوم إدارة الشركة الوطنية للأوفست بإصدار شهادة تمام تنفيذ إلتزام الأوفست. • إذا كانت خطة عمل مشروع الأوفست تتطلب من ملتزم ببرنامج الأوفست تنفيذ استثماراته وفق جدول زمني محدد فانه تبعاً لذلك ستقوم الشركة الوطنية للأوفست باصدار بيانات توضح التنفيذ التدريجي لعملية الاستثمار في مشروع الأوفست، وذلك بشرط استلامها للبيانات المالية الضرورية المصدقة والمعتمدة التي تؤكد ذلك.

13- خدمات الشركة الوطنية للأوفست

توفر الشركة الوطنية للاوفست مجموعة من الخدمات لعملائها من المتعهدين الأجانب والمستثمرين المحليين إلى جانب الإشراف على إدارة برنامج الأوفست عن ولصالح وزارة المالية، وهذه تشمل تقديم الخدمات الاستشارية بغرض تسهيل وتسريع تنفيذ مشاريع الأوفست الاستثمارية. ويمكن طلب قائمة بنوعية هذه الخدمات من مكاتب الشركة الوطنية للأوفست أو يمكن الحصول عليها عبر زيارة الموقع الشبكي للشركة على الانترنت.

14- أساس تقييم القيمة النقدية لعقد التوريد والتزام الأوفست وقيمة الاستثمار في مشروع الأوفست

يعتبر الدينار الكويتي عملة تقييم عقود التوريد والتزامات الأوفست والاستثمارات من قبل الملتزمين ببرنامج الأوفست. وتتبنى الشركة الوطنية للأوفست سعر تحويل العملة الصادر عن بنك الكويت المركزي ، والمعمول به بتاريخ توقيع عقد التوريد.

15- النزاعات القانونية

إن كافة الأمور المتعلقة بتنفيذ المتعهدين الأجانب لالتزامات الأوفست وأدائهم بموجب دليل الخطوط العريضة لإجراءات برنامج الأوفست، يتم تفسيرها وإخضاعها لقوانين دولة الكويت وتكون هذه القضايا خاضعة للسلطة القضائية للمحاكم الكويتية.

16- الإفصاح العلني عن مشاريع الأوفست

يجب قيام الملتزم ببرنامج الأوفست بالافصاح العلني عن مشروع الأوفست الذي يقوم بتنفيذه، وبالإنجازات المحققة في نطاق تنفيذه لالتزام الأوفست المترتب عليه، وذلك عبر استخدام مختلف أساليب العلاقات العامة. وستقوم الشركة الوطنية للأوفست بدعم أي طلب للإفصاح عن نشاطات مشروع الأوفست، وقد تساهم في ذلك عبر توفير العمالة والمعلومات أو موارد أخرى إذا كان ذلك ضروريا ومناسبا.

17- السرية والمعلومات الخاصة

لا يجوز لكل من إدارة الشركة الوطنية للأوفست والملتزم ببرنامج الأوفست، في أي من الظروف، القيام أو السماح بافشاء عن أي جزء أو كل من المعلومات السرية الخاصة بالطرفين لأي طرف ثالث دون الموافقة الخطية المسبقة للطرف الآخر. ويجب على كل من الشركة الوطنية للأوفست والملتزم ببرنامج الأوفست اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتفادي قيام موظفيهم أو المتعهدين الأساسيين أو متعهدي الباطن أو العملاء أو الوكلاء بإفشاء أية معلومات سرية لأي شخص غير مخول.

18- آلية العمل المتعلقة بالعقود المتميزة لحكومة دولة الكويت

يحق لإدارة الشركة الوطنية للأوفست الموافقة على واعتماد آلية أو معايير تؤمن للملتزم ببرنامج الأوفست ميزة أفضل من تلك الآلية أو المعايير الموضحة في دليل برنامج الأوفست وذلك لبعض العقود الحكومية، نظراً لطبيعتها الخاصة ولاعتباراتها الخاصة التي تحقق في نفس الوقت المصلحة العامة وذلك وفقاً لما يلي:

أ - ترفع الجهة الحكومية المتعاقدة مع المتعهدين الأجانب طلب إلى مجلس إدارة الشركة الوطنية للأوفست مع ذكر الاسباب والمبررات التي تستدعي وضع آلية وقواعد بديلة غير الموضحة في الدليل

ب - يقوم مجلس إدارة الشركة الوطنية للأوفست بدراسة الموضوع وعند الموافقة يقترح الآلية المناسبة لمنح ميزات إضافية، ويرفع كتاب بذلك إلى معالي وزير المالية للنظر في اعتمادها.

الملاحق

الملحق أ

هيكل التنظيم الإداري للشركة الوطنية للأوفست والمسؤوليات الإدارية

هيكل التنظيم الإداري للشركة الوطنية للأوفست

الهيكل التنظيمي لقطاعات الشركة الوطنية للأوفست

التدقيق الداخلي:

تتولى مهام تدقيق السياسات والإجراءات، وترصد المخاطر القائمة والمحتملة التي تؤثر على العمل وعلى مستوى الأداء من خلال متابعة مدى تطبيق الضوابط الداخلية والامتثال للسياسات الموضوعة وتأثير ذلك على الكفاءة التشغيلية، ودرجة الدقة في المعلومات المقدمة، وتنفيذ بنود عقد إدارة برنامج الاوفست الموقع بين الشركة ووزارة المالية. وهي تعين من قبل مجلس الإدارة وترفع تقاريرها مباشرة إليه.

لجنة ملتزمي الأوفست:

توفر الإطار المؤسسي اللازم لإدارة العلاقة مع الأطراف المعنية ببرنامج الاوفست وتجتمع هذه اللجنة كلما اقتضت الحاجة. ويتم من خلالها مناقشة المسائل التي تواجه الشركات الأجنبية التي رسي عليها عقد التوريد وأصبح لديها التزام أوفست)ملتزمي الأوفست(وبحضور الجهة الحكومية التي طرحت عقد التوريد، بهدف اتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة تلك المسائل، وخاصة فيما يتعلق بمشاريع الأوفست المباشرة.

لجنة إدارة المرحلة الانتقالية:

تقوم بتسهيل عملية التغيير وتنفيذ محاور خطة العمل التنفيذية المعتمدة في إطار خطة عمل الشركة خلال المرحلة الانتقالية التي تمر بها الشركة والتي تستكمل بالانتقال إلى تطبيق الهيكل التنظيمي المطور للشركة وتأمين الموارد اللازمة لإحداث هذا التغيير، كما تعمد إلى تحفيز العمل بمفهوم "خدمة العملاء" وتطوير ثقافة إيجابية تعتمد على المرونة غير المخلة والتحسين المستمر في الأداء.

الوحدة القانونية:

تتولى تنسيق الشئون القانونية للشركة مع مختلف الأطراف المعنية خاصة الدوائر الحكومية، تقوم بدور تنسيقي مع المكاتب القانونية الخارجية، وتزود قطاعات الشركة بالدعم القانوني اللازم، وتعمل على تقديم المساعدة لمراجعة ومناقشة عقود "اتفاقيات التفاهم" التي تبرم مع الشركات الأجنبية الملتزمة بالأوفست، وغيرها من العقود التي تتطلبها مقتضيات العمل.

قطاع المشاريع:

1. إدارة الفرص الاستثمارية:

تعمل على تأسيس علاقات مع الجهات الحكومية صاحبة عقود التوريد)مدنية/عسكرية(والشركات الأجنبية الملتزمة بالأوفست والأطراف الأخرى من شركات القطاع الخاص المحلي ومؤسسات المجتمع المدني، لتحديد المناقصات المطروحة التي تخضع لبرنامج الاوفست ومتابعة ترسيتها، والعمل على تطوير وبلورة أفكار مشاريع متوافقة مع أهداف الشركة.

2. إدارة تقييم المشاريع:

تتولى استلام وتقييم مقترحات ورقة الفكرة المبدئية وخطط العمل لمشاريع الأوفست، وتحديد قيمة العامل المضاعف لهذه المشاريع وفق دليل الخطوط العريضة لإجراءات برنامج الاوفست وتقديم مقترحات لفرص الربط المتقابل بين الأطراف صاحبة المشروع والشركات الأجنبية الملتزمة بالأوفست.

3. إدارة العقود والمشاريع:

(تشمل قسم العقود، وقسم المشاريع وصناديق الأوفست) تتولى إدارة عقود "مذكرات الاتفاق" الموقعة مع الشركات الأجنبية الملتزمة بالاوفست، ومتابعة تنفيذ إجراءات الأوفست المطلوبة وتزويد هذه الشركات بما تحتاجه من توجيهات لتسهيل البدء في تنفيذ مشروع الأوفست واستلام التقارير الدورية التي توضح سير العمل وصولا إلى إصدار وثيقة "استيفاء الالتزام"، كما تتولى متابعة مشاريع الأوفست التي يتم تأسيسها واعداد تقارير دورية تعكس سجل إنجازات الأوفست، وكذلك متابعة تطوير وتأسيس صناديق الأوفست بمختلف أنواعها. كما تتولى إدارة قاعدة بيانات الاوفست وتقوم بوضع تقديرات المطالبات التي تحصلها الشركة من وزارة المالية وفق جدول الرسوم المتضمن في عقد الإدارة.

إدارة التخطيط:

1. قسم التخطيط الاستراتيجي وبحوث السوق:

يعمل على تطوير ومراجعة خطة العمل الخاصة بالشركة ومتابعة خطط العمل التنفيذية السنوية، والتواصل مع قطاعات الشركة لإيضاح متطلبات التغيير وتحديد المهمات، ويقوم بالإشراف على بحوث السوق والدراسات القطاعية، وتحليل التطورات المستجدة في صناعة الأوفست والإفادة من تجارب نظم الاوفست الأخرى.

2. قسم التسويق والخدمات الإعلامية:

يقوم بتطوير وتنفيذ إستراتيجية التسويق في إطار أهداف خطـة عمل الشركة ووضع خطط تسويقية سنوية، تقديم الخدمات الإعلامية التي تستهدف تعزيز الهوية المؤسسية للشركة وخلـق وعي معرفي بالخدمـات التي تقدمها وتبيان تميز دورها في دعم الاقتصاد الوطني، إضافة إلى التعامل مع التساؤلات الواردة والتواصل مع مختلف الجهات الإعلامية.

قطاع الخدمات المساندة:

1. إدارة الشئون المالية والمحاسبة (تضم قسمين):

يدير قسم الشئون المالية والمحاسبة المعايير والسياسات المحاسبية المناسبة للشركة، يعد التقارير المالية السنوية والميزانية، يشرف على الأداء المالي للشركة ومختلف الأنشطة المالية، ويتابع إيرادات الشركة خاصة رسوم الإدارة المحصلة على أساس المطالبات المقدمة لوزارة المالية، كذلك يتولى تقديم توصيات بشأن خيارات الاستثمار لموارد الشركة. ويعمل قسم نظم الحاسوب على متابعة تأسيس البنية التحتية المعلوماتية للشركة واحتياجاتها من النظم والبرمجيات وفق متطلبات العمل، ووضع الموازنة الخاصة بها، ويضمن توافر آليات للنسخ الاحتياطي، ونظم أرشفة وتوثيق البيانات.

2. إدارة الشئون الإدارية والموارد البشرية (تتضمن ثلاثة أقسام):

تتولى عملية التعيين والتخطيط للموارد البشرية، والإشراف على تطبيق نظم الرواتب والحوافز، ووضع مخطط للبرامج التدريبية للشركة لغرض تطوير الكفاءات الداخلية وقياس الأداء، ومتابعة متطلبات التطوير الوظيفي وغيرها من الأمور الخاصة بشئون الموظفين، بالإضافة إلى تقديم الخدمات الإدارية الخاصة بشئون الموظفين. ويتخصص قسم العلاقات الحكومية بمتابعة معاملات الشركة مع مختلف الجهات الحكومية لتسهيل تنفيذها.

الملاحق

الجهات الحكومية
والمؤسسات المستقلة

الوزارات والإدارات الحكومية	الهيئات الملحقة	المؤسسات المستقلة
الديوان الأميري	مجلس الأمـة	مؤسسة البترول الكويتية
ديوان المحاسبة	جـامعة الكويت	وكالة الأنباء الكويتية
مجلس الوزراء	بلديـة الكويت	بيت الزكاة
إدارة الفتوى والتشريع	الهيئة العامة للمعلومات المدنية	معهد الكويت للأبحاث العلمية
وزارة التخطيط	الإدارة العامة للإطفاء	المؤسسة العامة للرعاية السكنية
ديوان الخدمة المدنية	الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب	المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية
وزارة الخارجية	الهيئة العامة لشؤون القصر	الهيئة العامة للصناعة
وزارة المالية – الإدارة العامة	الهيئة العـامة للاستثمار	مؤسسة الموانئ الكويتية
وزارة المالية – الحسابات العامة	الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية	الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية
الإدارة العامة للجمارك	الهيئة العامة لتقدير التعويضات	بنك الكويت المركزي
وزارة التجارة والصناعة	الهيئة العامة للشباب والرياضة	بنك التسليف والادخار
وزارة العدل	الهيئة العامة للبيئة	مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية
وزارة الداخلية		
وزارة الدفاع		
الحرس الوطني		
وزارة التربية		
وزارة التعليم العالي		
وزارة الصحـة		
وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل		
وزارة الإعلام		
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية		
الأمانة العامة للأوقاف		
وزارة المواصلات		
وزارة الأشغال العامة		
المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب		
وزارة النفط		
وزارة الكهرباء والماء		
الإدارة العامة للطيران المدني		

الملاحق

الملحق ج

نموذج إقرار وتعهد
متعلق بتخفيض التزام الأوفست

إقرار وتعهد متعلق بتخفيض التزام الأوفست

نحن شركة _____

ويمثلها _____ بموجب توكيل/ تفويض مؤرخ في _____ (مرفق) نقر ونعترف بأننا قد منحنا تخفيضا بقيمة(_____) من العقد الأصلي البالغ قيمته (_____) وذلك بناءً على ما نحن ملتزمين به بموجب عقدنا الأصلي رقم (_____) الموقع مع _____ بتاريخ _____ من شراء مواد وتنفيذ أعمال محلية وما سنشتريه من سلع وخدمات وطنية، وما سنعهد به لمقاولين محليين.

ونقر أن التزامنا، والذي يمثل 35% من قيمة العقد الأصلي السالف الذكر، بعد التخفيض فيه بمبلغ وقدره (_____) أصبح يعادل مبلغ (_____)

وبناءً عليه نقر بتحمل كامل المسؤولية في حالة ما اذا تبين لاحقاً ان قيمة الأعمال المنفذة أو المشتريات من سلع وخدمات وطنية أو العقود المحلية المبرمة من الباطن اقل من مبلغ التخفيض سالف الذكر، والتي يتم تدقيقها وفقاً للمستندات المقدمة والمؤيدة لها وذلك بعد مراجعتها من قبل مكتب تدقيق محاسبي معترف به. وعليه سنلتزم تجاه برنامج الأوفست بقيمة هذا الفرق وباعادة استثماره ، ونقر حق الشركة الوطنية للأوفست بتحصيل هذا الفرق من الكفالة المصرفية أو ما تبقى منها لهذا الغرض، أو من أي من مستحقاتنا لدى الجهة الحكومية سالفة الذكر.

المقر بما فيه : _____

التوقيع : _____

التاريخ : _____

رقم التوكيل : _____

الضوابط الخاصة
بصناديق الأوفست

إن الشركة الوطنية للأوفست تسعى من خلال تطوير أو اعتماد صناديق استثمارية إلى إتاحة الفرصة أمام الشركات الملتزمة والتي لديها التزامات صغيرة تجاه برنامج الأوفست إلى الاستثمار في تلك الصناديق بحيث تسهل على تلك الشركات تنفيذ التزاماتها . علماً بأن المشاريع ذات الاستثمار المباشر تعتبر ذات أفضلية لدى الشركة، نظراً لما تحتويه من مساهمة اكبر في تحقيق قيمة مضافة للاقتصاد المحلي. وتتطرق البنود التالية إلى الضوابط والإجراءات المتطلبة للصناديق الاستثمارية المقترحة على برنامج الأوفست ، حيث تتلخص هذه الضوابط بما يلي:

- إنشاء صندوق الأوفست الاستثماري يتم حسب لوائح الصناديق الاستثمارية المطبقة في دولة الكويت، وعلى الصندوق أن يكون معتمداً من قبل بنك الكويت المركزي.
- تقوم الشركة الوطنية للأوفست بتحليل وتقييم دراسة الصندوق وتقدير العوامل المضاعفة التي تقابل الاستثمار في هذا الصندوق. ويجب أن تحقق صناديق الأوفست ما لا يقل عن هدفين من أهداف برنامج الأوفست لتمنح عامل مضاعف قدره 3.5، كما يمكن أن يرفع العامل المضاعف إلى 5.5 بعد قيام الشركة الوطنية للأوفست بالمراجعة السنوية لإنجازات الصندوق، والتأكد من تحقيقها للأهداف الأساسية الثلاث لبرنامج الأوفست.
- تحديد مركز الصندوق الرئيسي ومحله القانوني في دولة الكويت، مع إمكانية إنشاء فروع له خارج الكويت.
- يتعين على مدير الصندوق أن يكون مؤهلاً بشكل قانوني وبحسب الترخيص التجاري الممنوح له من قبل وزارة التجارة والصناعة (أو الجهات الإشرافية المعنية) للقيام بإدارة الصناديق.
- يتطلب من مدير الصندوق الاستعانة بأصحاب الاختصاص فى إدارة وتشغيل الصندوق، بالإضافة إلى استثمار ما لا يقل عن 60 % من رأس مال الصندوق الإستثماري داخل دولة الكويت. كما يتطلب منه الاستعانة بخبرات الشركات الأجنبية المشاركة في الصندوق. وفي حال كانت طبيعة الصندوق تعتمد على الاستثمار خارج دولة الكويت بنسبة تفوق المعدل المذكور أعلاه يتوجب على الشركة الملتزمة الحصول على موافقة الشركة الوطنية للأوفست، علماً بأنه يتطلب أن تتحقق من تلك الاستثمارات الخارجية منافع اقتصادية على المدى المتوسط أو الطويل.
- على مدير الصندوق وخلال المراحل الأولى من إعداد دراسة الصندوق القيام بالتنسيق مع الشركة الوطنية للأوفست بشأن النظام الأساسي للصندوق ونشرة الاكتتاب وذلك للتأكد من توافقها مع شروط وإجراءات البرنامج، كما يجب أن يقوم بتوقيع مذكرة تفاهم مع الشركة الوطنية للأوفست تحدد إطار التعاون بين الطرفين وإلتزامات كل منهم.
- يقوم مدير الصندوق بتشكيل لجنة إشرافية للمتابعة من كبار المشاركين في الصندوق الاستثماري بالإضافة إلى ممثل أو أكثر من قبل الشركة الوطنية للأوفست ويكون هدفها اعتماد إستراتيجية وخطة عمل الصندوق بالإضافة إلى اعتماد المشاريع المطروحة على الصندوق.
- عند قيام الشركة الملتزمة بالمساهمة في أحد الصناديق المعتمدة من قبل الشركة الوطنية للأوفست فإنه يتم منحها كتاب خطي يفيد بإنهائها للالتزامات المرتبة عليها بقدر مساهمتها بالصندوق وبعد التأكد من أنها تمت وفق الشروط الموضوعة من قبل الشركة. على أن يتم إصدار الشهادة خلال فترة أسبوعين من تاريخ ترخيص/ إقفال الصندوق.
- عدم السماح للشركات الأجنبية الخاضعة لبرنامج الأوفست والمشاركة بالصندوق بأن تتصرف بالوحدات الاستثمارية الخاصة بها إلا بعد أخذ الموافقة المسبقة من الشركة أو بعد انقضاء الفترة المحددة لذلك. كما يسمح للشركات الملتزمة التخارج من الصندوق ودخول شركة ملتزمة محل أخرى .
- على مدير الصندوق تقديم تقارير نصف سنوية حول سير العمل بالصندوق إلى الشركة الوطنية للأوفست .
- في حال كانت الشركة الملتزمة ترغب في المشاركة بإحدى الصناديق الاستثمارية المعتمدة من قبل البرنامج من خلال مبدأ الهبة وتنازلها عن أصل المبلغ والاستثمار فإنه يترتب عليها تحديد الجهة (الخيرية/الاجتماعية) التي سوف تستفيد من تلك المبالغ وعوائدها بعد انتهاء فترة الصندوق.

الاتفاقيات المناسبة لنقل التقنية والتعاون التقني

يسعى برنامج الأوفست الكويتي إلى تشجيع ودعم المشاريع التي ينشأ عنها عمليات نقل التقنية أو اتفاقيات تعاون تقني ما بين الشركات العالمية الخاضعة لبرنامج الأوفست والمؤسسات الكويتية. والهدف هو دعم وتقوية القدرات التكنولوجية لأصحاب المشاريع الكويتيين، وهذه القدرات يمكن أن تنعكس على كافة المجالات المتعلقة بنشاطات الإنتاج، والتي تشمل مهام التخطيط وشراء والمعدات وتأسيس المؤسسات التجارية وتشغيلها والتطوير والتعديل في مكونات الانتاج، وتحسين عملية الانتاج، وتطوير وتعديل نوعية المنتجات والخدمات، وتحسين عملية هندسة وتصميم المنتجات، ووضع نتائج نشاطات البحوث والتطوير موضع التنفيذ والتطبيق.

أ- أشكال التعاون التقني:

تتمثل نشاطات نقل التقنية والتعاون التكنولوجي من خلال أشكال متنوعة من التعاون والتنسيق، بما في ذلك ما يلي:

- خلق إطار للتعاون والتحالف الاستراتيجي من خلال تبادل القدرات التكنولوجية، خصوصاً فيما يتعلق بالاستثمارات المتعلقة بنتائج عمليات البحوث والتطوير.
- التمازج ما بين الموارد الرأسمالية والتكنولوجية والتسويقية بالاضافة إلى موارد المواد الأولية بهدف خلق فرص ومجالات تعود بالفائدة لكل من الشركات الأجنبية الخاضعة لبرنامج الأوفست وللمستثمرين الكويتيين.
- الاستفادة من التطورات في التقنيات الحديثة والسباقة في مجالات متعددة (ومنها على سبيل المثال: تقنية المعلومات، والهندسة والانتاج الصناعي المرتكز على تقنية نظم المعلومات) وذلك لخلق مشاريع أوفست تختص في التقنيات ذات الاستخدام في مجالات الصناعية.
- تحديد أشكالاً ومجالات للتعاون التكنولوجي الذي من شأنه أن يتعدى في فوائده المرحلة الحالية ليمتد على الأمد الطويل، ويستفيد منه كل من الشركات الأجنبية الخاضعة لبرنامج الأوفست والمستثمرين الكويتيين.
- تفعيل جهود التعاون المشترك ما بين الشركات الأجنبية الخاضعة لبرنامج الأوفست والمستثمرين الكويتيين، في مجالات البحوث والتطوير والانتاج والتسويق، وذلك بهدف تحقيق الأهداف الاستراتيجية لكلا الطرفين.
- عقد اتفاقيات للتعاون التكنولوجي طويلة الأمد، تتضمن تطوير وتحديث التقنيات المتوفرة اصلاً لدى المؤسسات الكويتية، أو إدخال اساليب وأنظمة إدارية جديدة إلى مشاريع الأوفست المشتركة، بالاضافة إلى تنفيذ برامج تدريب فنية.
- تأسيس مشاريع أوفست تؤدي ليس فقط إلى علاقات أحادية الاتجاه، مثل نقل التقنية من خلال اتفاقيات الترخيص التجاري، أو اتفاقيات الانتاج من الباطن، بل كذلك من خلال اتفاقيات تخدم كل من الشركات الأجنبية والمستثمرين الكويتيين، وتتركز على التكوين المشترك للمعلومات والاستفادة المشتركة منها.

ب- طرق التقييم الفني للتقنية المقترح استخدامها في مشاريع الأوفست:

إن التقييم الفني للتقنية التي يقترح استخدامها في أي مشروع أوفست يتم في ضوء المبادئ التالية:

- هل التقنية مسجلة كبراءة اختراع، وتاريخ تسجيلها، وصاحب التسجيل، وعلاقة الشركة الأجنبية الخاضعة لبرنامج الأوفست بتلك البراءة، أو إذا كانت التقنية قد حازت على حقوق أخرى، أو امتيازات من مؤسسات عالمية متخصصة في منح هذه الامتيازات.
- هل التقنية المقترحة قد استخدمت وطبقت وحددت جدواها فيما لا يقل عن 5 مشاريع سابقة خارج الكويت؟
- هل التقنية المقترحة ذات استخدام شائع ومستدام؟
- هل التقنية المقترحة قد تم التطرق إليها ضمن نشرات علمية مرموقة؟ وهل أكدت تلك النشرات أهمية هذه التقنيات وجوانب استخدامها؟

ويظهر في الجدول التالي بعض مجالات التقنية التي يمكن اعتمادها ضمن مشاريع الأوفست في دولة الكويت:

أنـواع التقنية الرئيسية	النشـاط/الأنشطـة
التعليم التطبيقي	الذكاء الإصطناعي، هندسة الخزف، تقنية الحاسب الالي، الالكترونيات، الطاقة، تخزين الطاقة، الفيزياء الهندسية، تقنية البيئة، علم المواد، هندسة المواد، التقنية الجزئية، نانوتكنولوجي، التقنية النووية، الهندسة البصرية، الحوسبة الكمية
النشاطات الرياضية ووسائل الاستجمام	معدات التخييم، أرضيات الملاعب، الألعاب الرياضية، المعدات الرياضية
المعلومات والاتصال	الاتصال، الصور الفوتوغرافية، تقنية الموسيقى، تمييز النطق، التقنية المرئية
الصناعة	البناء، الهندسة المالية – التصنيع، صناعة الآلات، التعدين
الجيش	القنابل، الأسلحة والذخيرة، المعدات والتقنية العسكرية، هندسة القوات البحرية
المنزل والسكن	الأجهزة المنزلية، التقنية المنزلية، التقنية التعليمية، تقنية الأغذية
الهندسة	الهندسة الفراغية، الهندسة الزراعية، الهندسة المعمارية، الهندسة الحيوية، هندسة الكيمياء الحيوية، هندسة الكيمياء الطبية، الهندسة الكيميائية، الهندسة المدنية، هندسة الكمبيوتر، هندسة البناء، الهندسة الكهربائية، الهندسة الالكترونية، الهندسة البيئية، الهندسة الصناعية، هندسة المواد، الهندسة الميكانيكية، هندسة التعدين وعلم الفلزات، الهندسة النووية، هندسة النفط، هندسة البرامج، الهندسة التركيبية، هندسة الأنسجة
الصحة والسلامة	هندسة الطب الحيوي، العلوم الحيوي، التقنية الحيوية، العلوم الكيميائية، تقنية الحماية من الحريق، التقنيات الصحية، علوم الصيدلة، هندسة السلامة
النقل	الطيران، هندسة الطيران، الهندسة البحرية، العربات الآلية، تقنية الفضاء، النقل

محتويات ورقة الفكرة المبدئية الخاصة بمشروع الأوفست

يجب أن تحتوي ورقة الفكرة المبدئية لمشروع الأوفست المقترح المعلومات المبينة في الجدول أدناه، هذا بالإضافة إلى أي معلومات أخرى يعتقد المتعهد الأجنبي بأنها ذات علاقة. ويجب كذلك أن ترفق برسالة موجهة من قبل أصحاب المشروع إلى الشركة الوطنية للأوفست، تطلب فيها النظر في المشروع المقترح وإمكانية تنفيذه عبر برنامج الأوفست.

والجدير بالذكر أن ورقة الفكرة المبدئية لأي مشروع أوفست مقترح يمكن أن تقدم إلى الشركة الوطنية للأوفست عبر موقعها الالكتروني، على العنوان: www..kuwaitnoc.com بالإضافة إلى الطرق المعتادة.

1. ملخص عام عن الشركة المقدمة للمشروع:

- خلفية عن الشركة (مجال العمل، رأس المال، خبرة الشركة).
- المشاريع السابقة التي تم تنفيذها بواسطة الشركة.
- أي رخص خاصة بالمشروع تم الحصول عليها من أي إدارات حكومية أخرى.

2. مفهوم المشروع:

- وصف المشروع.
- المنتجات و/أو الخدمات التي سينتجها المشروع.
- أهداف المشروع.
- الزبائن الاساسيين.
- الأسواق المستهدفة.
- الأطراف المشتركة في المشروع، هيكل حقوق الملكية وتوزع حقوق المساهمين في رأس المال.
- اختصاصات وقدرات الأطراف المشاركة في المشروع (المستثمرون المحليون والملتزمون ببرنامج الأوفست).

3. دراسة السوق:

- وصف الأسواق المستهدفة.
- وضع العرض والطلب في الأسواق المستهدفة (في الماضي، والحاضر، والمستقبل).
- تحليل المنافسة.
- الحصة السوقية المتوقعة.
- قنوات واستراتيجية التسويق.
- تقديرات الطاقة الإنتاجية القصوى للمشروع.
- خطة المبيعات والدخل المتوقع.
- الصادرات والواردات الحالية للمنتجات و/أو الخدمات التي سينتجها المشروع.

4. الدراسة التقنية:

- وصف ومصادر المواد الخام ومواصفاتها المطلوبة.
- مصادر المواد الخام (محلية إقليمية ودولية).
- التقديرات السنوية للكميات اللازمة من المواد الخام.
- العمالة اللازمة لعملية الإنتاج.
- نظرة عامة مختصرة لعملية الإنتاج والمتطلبات من المعدات والآلات.
- مصادر المعدات والآلات اللازمة.
- الجدول الزمني لتنفيذ المشروع.
- مكان المشروع وتصميم موقع العمل.
- التقنية المقترح استخدامها في المشروع، وأهميتها ومواصفاتها، ومبررات استخدامها.

5. دراسة التقييم البيئي:

- اثر المشروع على البيئة.
- وصف وأثر أي من التقنيات والمعدات المستخدمة في المشروع والتي تؤدي للمحافظة على البيئة والمستخدمة في المشروع (إن وجدت).

6. الهيكل والتنظيم القانوني

7. الدراسة المالية:

- التكلفة المالية الإجمالية للمشروع.
- وسائل التمويل.
- تقديرات تكاليف التشغيل السنوية (الثابتة والمتغيرة).
- البيانات المالية (إن وجدت).
- توقعات التدفقات المالية (إن وجدت).

8. الفوائد الاقتصادية لدولة الكويت من المشروع:

- نقل التقنية.
- إيجاد فرص عمل عالية المهارة للكوادر الكويتية.
- تدريب وتعليم المواطنين الكويتيين.
- دعم الصادرات والواردات الكويتية كبديل.
- توليد الدخل.
- القيمة المضافة.

محتويات خطة العمل الخاصة بمشروع الأوفست

يجب أن تتضمن خطة العمل بشكل أساسي جميع المعلومات المذكورة في ورقة الفكرة المبدئية، ولكن بتفصيل أكثر وبعد إجراء أي مراجعة أو تحديث لمثل هذه المعلومات. وعلى وجه الخصوص يجب أن تغطي المعلومات المالية المتعلقة بالمشروع فترة لا تقل عن 5 سنوات من عمل المشروع. ويجب أن تحتوي خطة العمل المعلومات المبينة في الجدول أدناه بالإضافة إلى أي معلومات أخرى يرى أصحاب المشروع بأنها ذات علاقة. ويجب أن ترفق أيضا برسالة موجهة إلى إدارة الشركة الوطنية للأوفست تبين بها اسم الشركة الأجنبية الملتزمة ببرنامج الأوفست التي ستساهم في تنفيذ المشروع.

والجدير بالذكر أن خطة العمل لأي مشروع أوفست مقترح يمكن أن تقدم إلى الشركة الوطنية للأوفست عبر موقعها الالكتروني، على العنوان: www..kuwaitnoc.com بالإضافة إلى الطرق المعتادة.

1. صفحة الغلاف:

يجب أن تتضمن صفحة الغلاف الآتي:

- اسم مشروع الأوفست.
- عنوان مؤسسي المشروع.
- وسيلة الاتصال الرئيسية ورقم الهاتف.

2. جدول المحتويات

3. ملخص خطة العمل :

- يجب ألا يتجاوز ثلاث صفحات ويجب أن يكون على شكل وثيقة قائمة بحد بذاتها.
- يجب أن يكون عبارة عن ملخص لخطة عمل المشروع، ويجب أن يتضمن المواضيع والأمور الرئيسية للمشروع.
- يجب أن يحتوي الملخص التنفيذي على ملخص للبيانات المالية للمشروع ويغطي فترة 5 سنوات من العمل.

4. الهدف من المشروع ومبادئ العمل:

- بيان مختصر للهدف من مشروع الأوفست والمبادئ الرئيسية التي سيقوم عليها.
- مبادئ العمل في المشروع، وأسلوب إدارته والمبادئ الأخلاقية التي سوف يتبناها، وكذلك ما هي المعلومات التي سيتم تبادلها مع الجهات الأخرى ومن هي هذه الجهات؟

5. نطاق العمل التجاري والصناعي للمشروع :

- نبذة تاريخية عن المجال الاقتصادي للمشروع المقترح.
- وصف الشركة التي ستچنفذ المشروع، ونبذة تاريخية عنها، مع التركيز على الآتي:

أ- الهيكل القانوني.

ب- حقوق المساهمين: ما هي الكيانات أو الأفراد الذين سيمتلكون مشروع الأوفست الاستثماري؟ وما هي نسبة ملكية كل منهم؟

ج- استراتيجية العمل للمشروع: السياسة العامة التي سيعتمدها في مجالات الإنتاج والمبيعات، لزيادة فرص نجاحها. (يجب أن يكون هناك توافق منطقي بين الأهداف العامة للشركة وما تدعمه سائر الخطة الاستراتيجية).

د- النجاحات والمشكلات السابقة (إذا كانت شركة قائمة).

هـ- حالة المشروع الراهنة (إذا كانت شركة قائمة).

- o هل أن المشروع يعمل حالياً على تحقيق الأرباح أم أنه يعاني من الخسائر ؟
- o ما هي اتجاهات المبيعاتها والدخل؟
- o ما هي أهم التغيرات التي حصلت مؤخراً في السلع والخدمات المنتجة؟
- o تفاصيل عن أي تغيرات هامة أخرى.

و- الأهداف المستقبلية للشركة ومن ضمنها أي تغييرات هامة متوقعة في اتجاه العمل (إذا كانت شركة قائمة).

6. ملامح ومميزات المنتج أو الخدمة:

- وصف للمنتج أو الخدمات المراد بيعها.
- الفوائد المتوقعة للزبائن من المنتجات والخدمات (تحديد مقدار الفوائد إن أمكن ذلك).
- وضع حقوق الملكية: هل المنتجات والخدمات لها حقوق ملكية؟ وإذا كان كذلك، كيف سيتم حمايتها؟
- ما هي التقنية التي سيتم استخدامها في إنتاج المنتج وصفاتها الفريدة؟
- ما هي المنتجات أو الخدمات البديلة التي يمكن أن تلبي حاجات العملاء؟
- ما هي التقنيات المنافسة الموجودة منها أو المحتملة والمستخدمة الانتاج؟
- ما هي المميزات التي تتمتع بها المنتجات والخدمات عن غيرها لدى المنافسين؟
- ما هي الكفاءات الجوهرية التي سيتمتع بها مشروع الأوفست؟
- وصف للتطوير المستقبلي المحتمل للمنتجات والخدمات.

7. بحث وتحليل السوق:

- حجم السوق واتجاهاته، ما هو الحجم الكلي للسوق؟، هل يتميز بالنمو أم التقلص؟ وما هو معدل ذلك؟
- الحصة السوقية، حصة السوق التقديرية التي يتوقع أن يحصل عليها المشروع.
- نظرة على العملاء:

أ- تحديد العملاء المستهدفين وفقاً للتوزع الجغرافي أو الديمغرافي (السكاني) وأي قطاعات سوقية أخرى.

ب- ما هي احتياجات العملاء؟

ج- كيف يقررون الشراء؟

د- من هم العملاء الذين سيتم استهدافهم؟

هـ- ما هي الاستراتيجية التي سيتم تبنيها للدخول إلى السوق؟

- العوامل الخارجية:

ما هي العوامل الخارجية التي تؤثر على الطلب على منتجات وخدمات المشروع؟ العوامل التي لا ترتبط بشكل مباشر بأوضاع السوق فيما يتعلق بمنتجات وخدمات المشروع، ولا تلك المتعلقة بقرارات المشروع الإدارية، ولا بتلك المتخذة من قبل العملاء أو منافسي المشروع. (ومن ضمنها الأوضاع السياسية والاقتصادية والتنظيمية والقانونية والاجتماعية والبيئية).

- قواعد المنافسة:

ما هي القوة المحركة للسوق والتي تؤثر على القدرة التنافسية للمشروع؟ هل هي متأثرة بالتكلفة أو التقدم التكنولوجي أم هي متأثرة بمقدرة المنافسين على تنويع منتجاتهم من ناحية الجودة أو المواصفات الخاصة أم هي متأثرة باختلاف الأسواق؟

- المنافسون:

التعرف على منافسي المشروع وتحديد قدراتهم إن أمكن . وذلك من ناحية المبيعات وعدد الموظفين والمنتجات والخدمات والاستراتيجيات المستقبلية بالإضافة إلى تحديد نقاط الضعف والقوة لكل منافس.

- العوائق أمام الدخول إلى السوق:

أ- هل هناك أي عوامل قد تمنع دخول المشروع إلى السوق؟

ب- ما هي الاستراتيجيات الموضوعة لتجاوز مثل هذه العوامل المعوقة؟

8. خطة التسويق:

- الاستراتيجية الشاملة: ما هي الطريقة الشاملة للتسويق (على سبيل المثال: تشكيل فريق المبيعات، مراحل البيع، قنوات التوزيع، طرق الترويج)؟

- الأهداف المحددة والاستراتيجيات:

أ- حجم وقيمة المبيعات المستهدفة.

ب- الاستراتيجية التي سيتم تبنيها لتحقيق الأهداف.

- سياسة البيع: ما هي سياسة البيع المحددة التي سيتم تبنيها (على سبيل المثال: المبيعات المباشرة، المبيعات غير المباشرة، المبيعات عبر الهاتف)؟
- مكافأة وتحفيز فريق المبيعات:

أ- ما هي الاستراتيجية التي سيتم تبنيها لمكافأة وتحفيز فريق المبيعات (مثلا: الراتب، العمولة، الراتب مع العمولة، منح، جوائز)؟

ب- ما هو الدعم المستمر والتدريب الذي سيتم تقديمه لفريق المبيعات؟

- تحديد الأسعار و سياسة التسعير: كيف سيتم تحديد أسعار منتجات أو خدمات المشروع؟ وكيف سترتبط بالتكلفة الواقعية للمشروع؟ وكيف ستتناسب مع أسعار المنافسين؟
- خدمة الزبائن (إن وجدت).
- التحالفات الاستراتيجية (إن وجدت، وخطتها).

9. خطة العمليات:

- الموقع الجغرافي للمشروع.
- المرافق: المرافق الرئيسية التي سيحتاجها المشروع، ومن ضمنها المكاتب والمصنع والآلات والمعدات والعربات. يجب إدراج تكلفة مثل هذه المرافق في ميزانية رأس مال المشروع وفي البيانات المالية التقديرية الأخرى.
- القدرة الإنتاجية السنوية (القصوى والمتوقعة).
- التقنية:

أ- ما هي التقنيات التي سيجلبها المشروع؟

ب- هل هناك أي تقنيات منافسة؟

ج- ما هي جهود البحث والتطوير التي سيتضمنها المشروع؟

د- متى ستصبح المنتجات أو الخدمات غير مناسبة من الناحية التكنولوجية (غير حديثة)؟

- الموردون:

أ- المواد الأولية والتوريدات الأساسية التي ستكون لازمة، والشركات التي ستوردها.

ب- قائمة بالمصادر البديلة (الاحتياطية) لمثل هذه المواد والتوريدات.

- متطلبات الجرد: متطلبات الجرد، وعملية جرد الممتلكات.
- التدريب والدعم: نوعية التدريب والدعم المتواصل الذي سيكون لازما للقوة العاملة في المشروع.
- مراقبة الجودة: طرق مراقبة الجودة التي سيتم توظيفها.
- طريقة الدفع: كيف سيتم تحصيل قيمة المبيعات من المنتجات أو الخدمات؟ ما هي نوعية التسهيلات في الدفع ومدتها؟

10. الجهاز الإداري:

- هيكل التنظيم الإداري.
- مجلس الإدارة (إن كانت شركة مساهمة) ، وصف موجز للسيرة الذاتية لكل عضو في مجلس الإدارة، وما هي مناصبهم الحالية؟
- خبرة ومؤهلات الفريق الإداري ، وصف لمؤهلات وخبرة الفريق الإداري وأي من الموظفين الرئيسيين الآخرين، مع نبذة عن إنجازاتهم الأساسية.
- المكافآت ، ما هي نوعية وقيمة المكافآت المقترحة للفريق الإداري؟ كيف يتم ربط هذه المكافآت بالأداء؟ ما هي المكافآت المقترحة لمجلس الإدارة؟
- خدمات الدعم ، قائمة بالمستشارين والموظفين الرئيسيين الذين يعملون بنظام (نصف دوام).

11. المخاطر والصعوبات:

- تعريف المخاطر والصعوبات التي قد تواجه مشروع الأوفست، والخطط الموضوعة لتجاوزها .

12. الخطة المالية:

- بيانات مالية عن السنوات الماضية ، لمدة 5 سنوات إذا كانت شركة قائمة.
- التقديرات المالية للخمس سنوات الأولى على الأقل (الموازنات المالية)، مع احتوائها على الآتي:

  أ- الفرضيات المالية ، الفرضيات التفصيلية التي توضع بناء عليها التقديرات المالية.

  ب- الهيكل المالي (الحالي والمرتقب):

  - مقدار ومصادر حقوق الملكية (متضمنا هيكل حقوق الملكية).
  - مقدار ومصادر الدين (متضمنا الفائدة المطلوبة).
- الموازنة الرأسمالية (5 سنوات ، سنويا) ، مع تقييد تكلفة المصنع والمعدات بالإضافة إلى ما يلزم من رأس المال العامل.
- تقدير الدخل (تحديد وعزل التكاليف الثابتة والمتغيرة).
- تقدير الميزانية.
- تقدير التدفقات المالية.
- تحليل نقطة التعادل.
- الرقابة المالية ، وصف الرقابة المالية الرئيسية وأنظمة إدارة المعلومات التي سيتم الاستفادة منها .

13. المنافع الاقتصادية لدولة الكويت:

- نقل التقنية:

أ- وصف التقنيات التي سيتم نقلها.

ب- ما هي التقنيات المنافسة لها (إن وجدت)؟

- القوة العاملة:

أ- عدد الموظفين من ذوي المهارات العالية والمتوسطة والمتدنية (الكويتيين منهم وغير الكويتيين) الذين سيتم توظيفهم في المشروع مصنفين حسب الفئة المهنية: (الإدارة، الإنتاج والتوزيع، المبيعات والتسويق، البحث والتطوير).

ب- نطاق المكافأة (السنوية) لكل فئة من الموظفين.

- التدريب والتعليم ، وصف تفصيلي لخطط التدريب والتعليم لكل فئة مهنية.
- تشجيع التعاون التجاري مع المؤسسات العالمية.
- تحقيق قيمة مضافة للإقتصاد الوطني.
- المساهمة في جهود جذب الاستثمارات الأجنبية.
- توسيع الصادرات واحلال الواردات.
- البحث العلمي ، وصف تفصيلي لأي خطط خاصة بأنشطة البحث العلمي.
- الأثر العام على الاقتصاد الكويتي.

14. ائتمانات الأوفست المتراكمة:

- تقييم إئتمانات الأوفست التي يتوقع أن يحققها مشروع الأوفست، وذلك على ضوء قيمة العامل المضاعف الممنوح للمشروع، وقيمة المساهمة في رأسمال المشروع من قبل المتعهد الأجنبي.

15. الملحق

- يتضمن المواضيع التي لا تدخل في صميم أقسام خطة العمل. مثال على ذلك: نموذج عن المطبوعات الخاصة بالمواد المنتجة، وخطابات تعهد وتزكية من المستهلكين والعملاء المتوقعين، وأي عقود مبرمة، بالإضافة إلى البيانات المتعلقة بالتكنولوجية المستخدمة، ودراسات الأثر البيئي.

الملاحق

نموذج تقرير تقدم سير العمل في مشروع الأوفست

يجب تقديم تقرير عن تقدم سير العمل للمشروع يوضح الانجاز المحقق خلال فترة التحضير لتنفيذ مشروع الأوفست، وفترة المباشرة الفعلية في تنفيذ المشروع. وإنطلاقاً من الفترة التي يستهدف تغطيتها عند اعداد التقرير فإنه يجب أن يتم التركيز على كل من النقاط المذكورة أدناه، ذات العلاقة والأهمية في عرض الإنجازات المحققة خلال الفترة التي يسعى التقرير لتغطيتها (وفقاً لما هو مبين في القسم 11 من هذا الدليل). أما تقارير سير العمل السنوية التي يفترض إعدادها في السنوات التالية لمباشرة المشروع لعمله، فإن هذه التقارير يجب أن تركز بشكل رئيسي على إنجازات المشروع في تحقيق منافع اقتصادية لدولة الكويت (كما هو مبين في الفقرة 4 أدناه).

والجدير بالذكر أن تقرير تقدم سير العمل في مشروع الأوفست يمكن أن يچقدم إلى الشركة الوطنية للأوفست عبر موقعها الالكتروني، على العنوان: www.kuwaitnoc.com بالإضافة إلى الطرق المعتادة.

1. ملخص التقرير

ملخص عام لتقدم سير العمل، يشمل عرضا لأي صعوبات واجهها المشروع إلى حين إعداد التقرير.

2 . الوضع الحالي للمشروع

- التطورات الرئيسية سلبية كانت أم إيجابية، والتي حدثت خلال الفترة المعنية وكان لها اثر ملموس على تنفيذ المشروع.
- تقرير عن الفروقات في الميزانية ، نسخة عن آخر تقرير للميزانية يوضح الفروقات بين الميزانية التقديرية و البيانات الفعلية، خلال السنة وحتى تاريخه.

3. البيانات والمؤشرات المالية

- الميزانية العامة خلال فترة التقرير.
- حساب الأرباح والخسائر خلال فترة التقرير.
- جدول التدفق النقدي الشهري خلال فترة التقرير.
- المؤشرات المالية الأساسية خلال فترة التقرير.

4. المنافع الاقتصادية المحققة من المشروع خلال فترة التقرير

- توظيف الكويتيين.
- برامج تدريب وتعليم الكوادر الكويتية.
- نشاطات البحوث العلمية.
- الإنجازات في مجال نقل التقنية.
- تأثير المشروع على الاقتصاد الكويتي بشكل عام.

5 النشاطات المخططة والأحداث الهامة خلال السنة القادمة

- وصف الأنشطة الهامة التي تزمع الشركة القيام بها ومراحل التنفيذ المخطط لها خلال السنة القادمة، بالإضافة إلى النتائج المتوقعة.

نموذج مذكرة الاتفاق

الشركة الوطنية للاوفست
مذكرة اتفاق

تم توقيع هذا الاتفاق، (والذي يشار إليه فيما بعد بـ"مذكرة الاتفاق") يوم _____ الموافق _____ (ويشار إليه فيما بعد بـ "التاريخ الفعلي") وذلك بين كل من :

1. حكومة دولة الكويت وتمثلها لأغراض تنفيذ وتطبيق مذكرة الاتفاق الشركة الوطنية للاوفست، يمثلها مديرها العام السيد/ _____ وعنوانها : ص.ب: _____ - الكويت وسوف يشار اليها خلال المذكرة بعبارة "الطرف الأول" .

2. (اسم الشركة) :

عنوانها : _____

يمثلها في هذا العقد : _____

وسوف يشار اليها خلال المذكرة بعبارة "الطرف الثاني " .

التمهيد

حيث ان "الطرف الثاني" قد فاز أو في طور الفوز بعقد التوريد الحكومي رقم (_____) ("عقد التوريد") وذلك عن مشروع _____

والذي تبلغ قيمته _____

(المبلغ بالأحرف)، والذي يتضمن توريد بضائع و/ أو خدمات لدولة الكويت.

NATIONAL OFFSET COMPANY
MEMORANDUM OF AGREEMENT

This Memorandum of Agreement, (hereinafter referred to as "MOA"), entered into this day of _____ (hereinafter referred to as the "Effective Date"), is made by and between:

1. The Government of the State of Kuwait herein duly represented for the purposes of implementing and administering this MOA by the National Offset Company ("NOC"), _____ Kuwait, duly represented herein by its Managing Director Mr. _____ (Hereinafter referred to as the "First Party").

2. (Name of the Company)

Address: _____

Duly represented herein by it _____ Mr. _____ (Hereinafter referred to as the "Second Party").

Preamble

WHEREAS, the "Second Party" has been or is about to be awarded a Government Supply Contract Number (_____), for the Project _____, in an amount of _____ (amount in letters) involving the provision of goods and/or services to the State of Kuwait.

وحيث ان "الطرف الثاني" يعلم أن برنامج العمليات المقابلة " الاوفست" تقرر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 694 بجلسته رقم (92/31) المنعقد بتاريخ 1992/7/26، وانه بناء على قرار وزير المالية رقم (2) لسنة 2002 الصادر بتاريخ 2002/1/23 وقرار مجلس الوزراء رقم 2005/863، وقراري وزير المالية رقم 2005/13 و رقم 2006/41، وقرار وزير المالية رقم (38) لسنة 2007 بشأن العمل بدليل الخطوط العريضة الجديد لبرنامج الأوفست الكويتي رقم (9) لسنة 2007 اعتباراً من تاريخ 2007/9/9، وأن الجهاز الإداري القائم بتنفيذ البرنامج هو الشركة الوطنية للأوفست نيابة عن وزارة المالية.	WHEREAS, the "Second Party" is fully aware that the Council of Ministers Decision No. 694 (92/31) convening on 26/7/1992 established the Counter-Trade Offset Program for the State of Kuwait, and that based on the Minister of Finance Decision No. (2) dated 23/1/2002 and the Council of Ministers Decision No. 863/2005, and Minister of Finance Decisions No. 13/2005 and No. 41/2006,and Minister of Finance Decision No. (38/2007) on activating the provisions of the new Kuwait Offset Program Guidlines No. (9)/2007 effective as of 9/9/2007; and that the administrative body in charge of administering the Program on behalf of the Ministry of Finance is the National Offset Company ("NOC").
وحيث أن "الطرف الثاني" أقر بأنه اطلع على القرارات سالفة الذكر وعلى تلك الواردة في دليل الخطوط العريضة لبرنامج "الاوفست" لدولة الكويت، الرقم المتسلسل _____ والصادر بتاريخ _____ ، وتعهد بتنفيذ التزامه وفق تلك الأحكام باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ومكملة لها.	WHEREAS, the "Second Party" recognizes and admits having carefully reviewed the aforementioned Decisions and the provisions of the Offset Program Guidelines Reference_____) dated_____ (the "Guidelines") and agrees to fulfill its obligations in accordance with the Guidelines, deemed an integral part of this MOA and complementary thereto.
وفي ضوء ما سبق، فلقد اتفق الطرفان على ما يلي:	NOW THEREFORE, the two parties mutually agree as follows:
1. التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق ومكملاً له.	1. The above preamble is deemed an indivisible part and parcel of this MOA and complementary thereto.
2. ان "الطرف الثاني" يعلم ويوافق على ان عقد التوريد رقم _____ سالف الذكر سيخضع لبرنامج الأوفست لدولة الكويت، ويلتزم "الطرف الثاني" نتيجة لذلك بتنفيذ التزامه تجاه البرنامج. ويبلغ إجمالي التزام "الطرف الثاني" تجاه برنامج الأوفست _____ ويمثل 35% من قيمة عقد التوريد.	2. The "Second Party" acknowledges and agrees that the Supply Contract No._____is subject to the Offset Program of Kuwait, and that consequently the "Second Party" is required to perform an obligation towards the Offset Program ("Offset Obligation"). The total amount of such Offset Obligation is _____ (equivalent to _____ US$) Representing thirty five percent (35%) of the Supply Contract value.
3.لاحتساب قيمة التزام الأوفست اتفق الطرفان على استخدام أسعار تحويل العملات المعلنة من قبل بنك الكويت المركزي، في تاريخ توقيع عقد التوريد.	3. For the purpose of calculating the Offset Obligation, the two parties agree to use the currency conversion rate published by the Central Bank of Kuwait (CBK), applicable on the date of signing the Supply Contract.

Furthermore, whenever required to establish the corresponding currency value of any transaction or payment that is made in the framework of the "Second Party's" fulfillment of its Offset Obligation, the CBK exchange rate applicable at the date of signing the Supply Contract shall be used.	وفي حال قيام "الطرف الثاني" بأي إجراءات أو تسديد أية نفقات أثناء تنفيذه لالتزام الأوفست تستعمل أسعار تحويل العملات المعلنة من قبل البنك المركزي في تاريخ توقيع عقد التوريد.
4. In the event the Supply Contract Value is increased or reduced, the "Second Party's" Offset Obligation shall be adjusted proportionally and accordingly.	4. في حال تمت زيادة أو تخفيض قيمة عقد التوريد تجعل قيمة التزام "الطرف الثاني" تجاه "الأوفست" بنسبة هذه الزيادة أو التخفيض.
5. This "MOA" shall become effective upon the last date of its signature hereof, and shall remain in full force and effect until the "Second Party" completes its Offset Obligation.	5. يبدأ سريان هذه الاتفاقية من تاريخ آخر توقيع عليها، وتنتهي بتمام تنفيذ "الطرف الثاني" لالتزام الأوفست المترتب عليه.
6. The conclusion of this "MOA" is predicated upon the ability of the "Second Party" to submit an investment project (in the field of ————) through which it can satisfy its Offset Obligation.	6. يتوقف توقيع هذه المذكرة على تقديم "الطرف الثاني" ما يختاره من مشروع استثماري في مجال ———— والذي يمكن من خلاله إيفاء الالتزام المترتب عليه.
7. The Offset Starting Date applicable to the Offset Obligation of the "Second Party" shall be the date of signing the above mentioned Supply Contract Number (————).	7. يبدأ تطبيق التزام الأوفست على "الطرف الثاني" بتاريخ توقيع عقد التوريد رقم (————) سالف الذكر.
8. The "Second Party" is granted a grace period of 1 year from the date of signing the Supply Contract, after which it starts implementing the Offset Project, and such a date will be deemed the effective starting date of the Offset Project.	8. يمنح "الطرف الثاني" فترة سماح مدتها سنة واحدة من تاريخ توقيع عقد التوريد يبدأ بعدها بمباشرة تنفيذ مشروع الأوفست. ويعتبر ذلك هو تاريخ بدء التنفيذ الفعلي للمشروع.
9. Upon the signature of this MOA all rules and regulations stipulated in the Offset Program Guidelines and all Offset Program regulatory procedures shall be deemed having been herein adopted for the implementation of the "Second Party's" Offset Obligation, which will undertake to fulfill its obligations under the Offset Program in accordance with the decisions of the "First Party's" management, based on the Milestones Completion Schedule for the different phases of implementation of the Offset Program as set forth in the Guidelines. Such Milestones Completion Schedule may not be modified or amended in any way by the "Second Party" without the prior written agreement of the "First party".	9. اعتباراً من توقيع هذه الاتفاقية تصبح جميع الأحكام الواردة ضمن دليل الخطوط العريضة وكافة القرارات المنظمة لبرنامج الأوفست واجبة التطبيق، ويتعهد "الطرف الثاني" بتنفيذ التزامه وفقا لهذه الأحكام. كما يتعهد "الطرف الثاني" بتنفيذ التزاماته تجاه برنامج " الأوفست" وفقا لقرارات إدارة "الطرف الأول" المبنية على "الجدول الزمني" لمراحل تنفيذ برنامج الأوفست الوارد في دليل الخطوط العريضة لبرنامج الأوفست، ولا يجوز "للطرف الثاني" تغيير او تعديل الجدول الزمني سالف الذكر بأي شكل من الأشكال ما لم يحصل على موافقة خطية مسبقة من "الطرف الأول".

10. Once the "First Party" approves the Concept Paper, and/or Business Plan for the Offset Project, changes and/or substitutions to them may only be made with the prior written approval of the "First party". Any change(s) and/or substitution(s) requested by the "Second Party", whether agreed to or not by the "First Party", shall not relieve the "Second Party" from its contractual obligations in accordance with "First Party's" decisions based on the Offset Program Milestones Completion Schedule.

10 . في حال موافقة "الطرف الأول" على الفكرة المبدئية، و/أو خطة العمل لمشروع الأوفست الاستثماري فإن أي تعديل أو تبديل للفكرة المبدئية أو خطة العمل يستلزم موافقة خطية مسبقة من "الطرف الأول"، وسواء تمت موافقة "الطرف الأول" على التعديل و/أو التبديل الذي قد يطلبه "الطرف الثاني"، أو لم يتم فإن ذلك لن يعفي "الطرف الثاني" من تنفيذ التزاماته وفقا لقرارات "الطرف الأول" المبنية على المراحل الزمنية المحددة لتنفيذ برنامج "الأوفست".

11. In the event the "Second Party's" participation in an Offset Project includes equipment, machinery or modern technology, their respective value will be determined by a third party acceptable to both parties.

11. في حال ساهم "الطرف الثاني" في مشروع أوفست بالأجهزة والمعدات أو التقنية المتطورة فسيتم تقييم قيمتها من قبل طرف ثالث يحوز على موافقة كلا الطرفين.

12. This MOA and all matters relating to the fulfillment of the "Second Party's" Offset Obligation and performance under the Offset Program shall be interpreted in accordance with and governed by the Laws of the State of Kuwait. The "Second Party" agrees to submit to the jurisdiction of the State of Kuwait in respect of all disputes relating thereto.

12.يخضع هذا الاتفاق وكل الأمور المتعلقة بتنفيذ الالتزامات الخاصة "بالطرف الثاني" تجاه برنامج الأوفست لقوانين دولة الكويت، كما يوافق "الطرف الثاني" بأن يكون القضاء الكويتي هو المختص في أي منازعات قانونية تثار في هذا الخصوص.

13. This MOA may only be amended, supplemented, modified or terminated by a written agreement between the "First Party" and the "Second Party". This MOA is terminated in any of the following events:

a.The cancellation of the Supply Contract;

b.Mutual agreement of both Parties;

c.Fulfillment of the "Second Party's" Offset Obligation.

13.لا يجوز إضافة او تعديل او تغيير مذكرة الاتفاق هذه، أو إنهائها إلا بموجب اتفاقا خطياً بين الطرفين. وينتهي سريان هذا الاتفاق في الحالات التالية :

(أ) الإلغاء الكامل لعقد التوريد.

(ب) الاتفاق المتبادل بين الطرفين على إنهاء هذا الاتفاق.

(ج) وفاء "الطرف الثاني" بالتزامه تجاه برنامج الأوفست.

14. An unconditional, irrevocable and non-divisible bank guarantee (in the format attached herewith as Exhibit A which forms an integral part of this MOA) issued in the name of NOC by Kuwaiti bank, shall be provided by the "Second Party" and shall be submitted not later than thirty (30) days after the date of signing of the Supply Contract; at a value equivalent to 6% of the Supply Contract Value, but may be amended in line with the final Supply Contract Value. The purpose of such bank guarantee requirement is to secure the complete performance by the

14.سوف يقدم "الطرف الثاني" كفالة مصرفية غير مشروطة وغير قابلة للنقض أو التجزئة لصالح الشركة الوطنية للأوفست (حسب النص المرفق "النموذج أ " والذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من هذه المذكرة) صادرة من أحد البنوك الكويتية، وذلك في مهله أقصاها ثلاثين يوم من تاريخ توقيع "الطرف الثاني" على "عقد التوريد".

"Second Party" of its Offset Obligation under the Offset Program in accordance with its requirements. The "First Party" shall have the right to cash in the bank guarantee in following cases:

- The "Second Party" refuses to implement its Offset Obligation and/or
- In the event of any default or breach by the "Second Party" in the performance of its obligations and its inability to remedy such default or breach within the time specified in the official notice received to such effect,

Payment of liquidated damages by the "Second Party" shall be the sole remedy of NOC for the non-performance of its Offset Obligation.

Pursuant to the terms of the bank guarantee, the value of the bank guarantee will be reduced proportionately (in amount(s) equal) to the company's fulfillment of its Offset Obligation. Such bank guarantee shall be fully released by the "First Party" when the "Second Party" demonstrates that it had actually fully implemented its Offset Obligation.

وتكون قيمة هذه الكفالة المصرفية ما يعادل نسبة 6% من قيمة عقد التوريد، وتعدل قيمة هذه الكفالة في ضوء القيمة النهائية لعقد التوريد. والهدف من الكفالة المصرفية هو ضمان تنفيذ "الطرف الثاني" لالتزامه تجاه برنامج الأوفست بالشكل المطلوب. ويحق "للطرف الأول" اتخاذ قرار تسييل هذه الكفالة في حال:

• رفض "الطرف الثاني" تنفيذ التزام الاوفست المترتب عليه.

• أي تقصير أو إخفاق من قبل "الطرف الثاني" في تنفيذ التزامه بشأن الأوفست وإخفاقه في معالجة ذلك التقصير أو الإخفاق في الموعد المحدد في الإخطار الذي يبلغ "للطرف الثاني" كتابة بصفة رسمية يفيد إخلاله بالتزامه. وسيكون ذلك بمثابة التعويض الاتفاقي الوحيد مقابل عدم الالتزام بالبرنامج.

وتبعا لشروط الكفالة المصرفية فإن الكفالة المصرفية ستخفض كلما أوفى "الطرف الثاني" بجزء من التزامه، وبقيمة تساوي مقدار وفائه لالتزامه. وسيتم إلغاء الكفالة المصرفية من قبل "الطرف الأول" عندما يظهر "الطرف الثاني" بأنه قد وفى فعليا بالالتزامات المترتبة عليه تجاه برنامج الأوفست.

15. This Memorandum of Agreement or other documents related to the subject matter hereof shall be treated by both Parties as strictly confidential and may not be disclosed in whole or in part to any third party except as may be required by law, or to professional advisors for the purpose of the implementation of its terms, and unless pre-approved by the corresponding party of this agreement.

15. يلتزم طرفي هذه الاتفاقية بالتعامل مع هذه الوثيقة أو أي وثائق أخرى متعلقة بها على أنها معلومات سرية، ولن يفصح عنها بشكل كامل أو جزئي لأي جهة ثالثة، باستثناء ما يتطلبه القانون، أو للمستشارين المختصين، وذلك بهدف تطبيق بنودها، وما لم يحوز أولاً على الموافقة الخطية من الطرف الآخر على ذلك.

16. Should either of the two parties involved in this MOA is subject to merger or any other form of reorganization, it is agreed that the successor in law to such party shall also be bound by the terms of this MOA as if such party was an original party hereto.

16. في حال خضوع أي من طرفي مذكرة الاتفاق هذه لعملية دمج أو أي شكل آخر من عمليات إعادة التنظيم الإداري فإنه من المتفق عليه أن يقوم الجهاز التنظيمي والإداري الجديد المنبثق حسب الأصول القانونية عن أي من طرفي هذه الاتفاقية، بالالتزام بشروط مذكرة الاتفاق هذه، وكأنه الفريق الأصلي الموقع على هذه الاتفاقية.

17. The "First Party" shall have the right to request that all financial documents submitted by the "Second Party" and pertaining to the Offset Project be certified by an international auditing firm approved by NOC.

17. يحق "للطرف الأول" الطلب من "الطرف الثاني" القيام بتصديق كافة الوثائق المالية المقدمة والخاصة بمشروع الأوفست من قبل أحد المكاتب العالمية للتدقيق المحاسبي المعتمدة لدى الشركة الوطنية للأوفست.

18. The "Second Party" should exert every possible effort to highlight the role of the Offset Program in achieving the successful implementation of its Offset Project. Such efforts should include, but should not be limited to, press releases, press conferences and/or advertisements.	18. يلتزم "الطرف الثاني" ببذل الجهد اللازم في سبيل توضيح دور برنامج الأوفست في تنفيذ مشروع الأوفست بنجاح، وعلى سبيل المثال لا الحصر تتضمن هذه الجهود التصاريح والمؤتمرات الصحفية، بالإضافة إلى الإعلانات.
19. This MOA shall be executed in both the Arabic language and the English language. In the event of a conflict between the two versions, the Arabic version shall prevail.	19. حررت مذكرة الاتفاق هذه باللغتين العربية والانجليزية، وفي حالة وجود تعارض بين النسختين يعتد بالنص العربي.

دولـــة الـكـــويـــت

On Behalf of The State of Kuwait

التوقيـع Signature

السيد / ..... Mr. /

المدير العام Managing Director

الشركة الوطنية للأوفست National Offset Company

دولـة الكويـت State of Kuwait

التاريـخ: Date:

الختم: Stamp:

الـمـمـثـل الـرسـمـي لـلـشـركـة

On Behalf of The Company

التوقيـع Signature

الاسم الثلاثي (باللغة العربية) Name in English

السيد / ..... Mr. /

الوظيفة Title

إسم الشركة (باللغة العربية) Company Name

إسم الدولة Country Name

التاريـخ: Date:

الختم: Stamp:

نموذج الكفالة المصرفية وشهادة التخفيض
(النموذج "أ" الوارد في مذكرة الاتفاق)

نمـوذج خطـاب الكفالة المصرفية

الى: _____	To: _____
كفالة مصرفية	Bank Guarantee
رقم: _____	No: _____
بلغنا ان (المورّد) _____ _____ (يدعى فيما يلي "المتعّهد") قد عقد معكم مذكرة اتفاق بتاريخ _____ بخصوص برنامج الاوفست المنبثق عن العقد الموقع بين المتعّهد و(حكومـــة دولة الكويـــت) _____ لتزويد (بضائع/خدمات/تجهيزات) وانه مطلوب من المتعّهد خطاب كفالة مصرفية بمبلغ _____ والذي يمثل 6% من قيمة العقد كضمان لتنفيذ التزامات المتعّهد تجاه برنامج الأوفست.	We are informed that (Supplier) _____ (hereinafter called the "Contractor") has entered info a Memorandum of Agreement (hereinafter called the "MOA") with you dated _____ relating to the Offset Program stemming from a Contract signed between the Contractor and _____ (Kuwait government Entity) for the Supply of (Goods/Services/Supplies) (the "Contract") and that a bank guarantee of ____ (Amount) _____ representing 6% of the Contract value is required as security for the fulfillment by the Contractor of its obligations towards the Offset Program.

Being so, on behalf of the Contractor, we, (Bank) _____hereby give you our guarantee and undertaking to pay you upon your first demand, despite any contestation from the Contractor or any other third party, any amount or amounts, not exceeding in total a maximum value of _____(Amount)_____ on receipt of your demand in writing, stating that the Contractor has failed to meet its obligation under the Offset Program.	وعليه، ونيابة عن المتعّهد، نحن، (البنك)_____ نضمن لكم ونتعهد بان ندفع للشركة الوطنية للاوفست عند اول طلب منها، على الرغم من أي معارضة من قبل المتعّهد او أي طرف آخر، أي مبلغ او مبالغ لا تزيد في مجموعها عن _____ وذلك عند تسلمنا مطالبتها خطيا.
The amount available under this guarantee shall be reduced automatically by the value of any drawing(s) hereunder. Further, the amount available hereunder shall be reduced, with the equivalent of the amount of Reduction Certificate (to be provided in the format attached) when submitted to us by the Contractor, from time to time, provided it is signed by an official or authorized representative of the National Offset Company, and shall be construed to be effective only when we notify you of any such reductions in writing.	سوف يتم تخفيض المبلغ المتاح بموجب هذا الضمان تلقائيا بقيمة اية مبالغ يتم مصادرتها بموجب هذا الضمان، وبالتالي سوف يتم تخفيض المبلغ المسموح بموجب هذا الضمان بالمبلغ المعادل لقيمة شهادة التخفيض (التي سوف تقدم على النموذج المرفق) عندما يتم تقديم هذه الشهادة إلينا من قبل المتعّهد شريطه ان تكون مذيلة بتوقيع مسؤول أو ممثل مفوض من قبل الشركة الوطنية للأوفست، وسوف تعتبر نافذة المفعول فقط عندما نخطركم خطيا بهذا التخفيض.
This guarantee is valid for any and all written demands received by us from you on or before _____(date)_____after which date our liability to you under this guarantee will cease and this guarantee will be of no further effect.	ويبقى هذا الضمان صالحاً لدى تسلمنا أية وكل مطالبة خطية قبل او في _____ (تاريخ). وبعد هذا التاريخ سوف ينتهي التزامنا تجاهكم بموجب هذا الضمان وسوف لن يكون لهذا الضمان أي مفعول بعد ذلك.
This guarantee shall be governed by Kuwaiti Law.	يخضع هذا الضمان للقانون الكويتي.